

التقرير السنوي لمركز الرشوة
والنهوض بالشفافية بالمغرب
مكافحة الفساد خلال سنة 2013
ثقافة الإفلات من العقاب؟



التقرير السنوي لمرصد الرشوة والتهوض بالشفافية بالمغرب مكافحة الفساد خلال سنة 2013 ثقافة الإفلات من العقاب؟

- 5 الفساد بالمغرب: ثقافة الإفلات من العقاب؟
- 6 1. التسلسل الزمني لأهم الأحداث خلال سنة 2013
- 6 1. الحملة التحسيسية ضد الرشوة التي نظمتها الحكومة ضعيفة
- 6 2. عملية التطهير التي تقوم بها الحكومة تقتصر فقط على نشر اللوائح
- 7 3. طلب عروض يهدف إلى وضع استراتيجية وطنية لمحاربة الرشوة أطلقتها الحكومة تحت ضغط المجتمع المدني
- 7 4. انتقاد مهني القطاع لعملية إصلاح منظومة العدالة
- 9 5. مشروع قانون الحكومة حول الحق في الوصول إلى المعلومة ومقترحات قانون في هذا الشأن هي قوانين ناقصة حسب المجتمع المدني
- 10 6. الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة: وعملية الإصلاح؟
- 11 7. مقاطعة الجمعيات ل «الحوار الوطني حول المجتمع المدني»، بما فيهم ترانسبرانسي المغرب
- 12 8. إصلاح مجلس المنافسة: المصادقة على القانون لازال مستمرا
- 13 9. تفعيل دستور 2011 غير مُرضي: أين القوانين التنظيمية؟
- 13 10. تأجيل دخول إصلاح الصفقات العمومية حيز التنفيذ إلى سنة 2014
- 13 11. خفض ثمن الدواء: تحت ضغط اللوبيات؟
- 15 12. شهود ومبلغين عن الرشوة متابعين أمام القضاء
- 15 13. إصلاح القانون الجنائي في مجال تشديد العقوبات المتعلقة بالرشوة والخروقات المشابهة يبقى غير كافيا
- 16 14. قرار المجلس الدستوري: رؤساء مجلس الجالية المغربية بالخارج، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي خارجون عن مراقبة البرلمان
- 17 15. مشروع الحكومة المثير للجدل والمتعلق بمنح تعويضات نهاية الخدمة لأصحاب مآذونيات النقل تم إجهاضه
- 17 16. الحملة التواصلية «لا للإفلات من العقاب» التي أطلقتها ترانسبرانسي المغرب تعرّضت للرقابة
- 18 17. العفو عن مهربي الأموال بالخارج إجراء مثير للجدل
- 21 2. محاربة الرشوة: التقارير التي تترك المغرب
- 21 1. التقارير الدولية
- 25 2. التقارير الوطنية:
- 29 3. الجرائم والمخالفات ذات الصلة بالرشوة التي رصدتها الصحافة: لمحة عن القطاعات الأكثر تضررا
- 29 1. الحكامة المحلية مصابة بالشلل بسبب الرشوة
- 34 2. النظام القضائي: هل أصبح الإصلاح مستحيلا بعد استثناء الرشوة؟
- 36 3. الشرطة، الدرك، القوات المساعدة، والجمارك
- 39 4. الرشوة بقطاع التجارة: سوق الجملة للخضر والفواكه بالدار البيضاء مرتع الاختلالات والإجراءات اللامتناهية
- 42 4. جائزة النزاهة لسنة 2013 لترانسبرانسي المغرب
- 42 5. المؤشرات الإحصائية لمستوى الرشوة حسب كل قطاع

الفساد بالمغرب: ثقافة الإفلات من العقاب؟

مرّت سنة 2013 مُخلّفة ورائها حصة من خيبات الأمل والإحساس بأن الفساد مستمر لفترة طويلة. قضايا جديدة جاءت لتثقل كاهل واقع سلبي بوجود عدالة أصبحت عاجزة نتيجة لبطئها (المقصود؟). إضافة إلى استمرار القضايا القديمة والمتعلّقة باختلاس أموال عمومية باهظة (قضية الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي، وسوق الجملة للخضر والفواكه بالدار البيضاء، والتعاضدية العامة لموظفي الإدارات العمومية...)، لدرجة الشك في آليات الردع والعقاب للنظام القضائي الذي أصبح يضعف أكثر فأكثر، والذي يعتبره حوالي 70% من المغاربة نظاما مرثشيا حسب البارومتر الأخير الذي أصدرته ترانسبرانسي الدولية. هذا الجهاز القضائي، المفترض فيه أن يعاقب المفسدين، ويجزر لينهي أصبح لا يخيف أحدا نظرا لعجزه وضعفه.

كل المؤشرات التي تترك المغرب في مجال محاربة الرشوة؛ البارومتر العالمي، ومؤشر إدراك الرشوة، والتقارير الدولية والوطنية تؤكد أن ظاهرة الرشوة تفتقر لإرادة حقيقية لمحاربتها. وإذا اختارت ترانسبرانسي المغرب حملتها لهذه السنة تحت شعار «لا للإفلات من العقاب»، فذلك لأنها تعتبر استمرار الإفلات من العقاب كواحد من العوامل الرئيسية المشجعة على استئراء الفساد، فأولئك الذين قاموا بالتشويش على هذه الحملة من خلال تمزيق الملصقات المخصصة لها يختبئون وراء ستار الإفلات من العقاب لخبرتهم في الاستفادة منه، ورغبتهم في عدم اختفائه.

1. التسلسل الزمني لأهم الأحداث خلال سنة 2013

تتلخص أهم الأحداث التي ميزت سنة 2013 في هذا التقرير السنوي والتي تتمثل أساسا في:

1. الحملة التحسيسية ضد الرشوة التي نظمتها الحكومة ضعيفة

أشارت الجريدة اليومية « L'Economiste » بتاريخ 7 يناير 2013، أن الوزير المكلف بالشؤون العامة والحكامة، تطرق لملفات استراتيجية، تتعلق خصوصا بمجال الأعمال، والمنافسة، ومحاربة الفساد، والحكامة. وأشارت « L'Economiste » أن بوليف أكد فيما يتعلق بالحملة ضد الرشوة قائلا: «الحملة الإشرافية التي تمر حاليا حول الرشوة سيئة. كما أن الرسالة غير واضحة بما فيه الكفاية ومن المحتمل أن تكون لها نتائج عكسية». ويتمنى بوليف لو أن هذه الحملة التي تمت بمبادرة من وزارة الوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، أشارت لوجود قانون، وعقوبات وأن الرشوة يمكن أن تؤدي إلى السجن. بالنسبة لبوليف، تتطلب محاربة الرشوة تغيير العقلية وأيضا احترام القانون. ونقلت الجريدة أيضا أن وزارة بوليف تشتغل على استراتيجية الحكامة وسيتم عقد مناقشة حول الموضوع وذلك أيام 28 و 29 يناير.

في دجنبر 2012 سبق وأن وجهت ترانسبرانسي المغرب انتقادا لاذعا لحكومة بنكيران في رسالة مفتوحة وذلك لغياب استراتيجية واضحة ولعدم قيامها بأي تحرك لمواجهة مشكل الرشوة، قائلة: « لم تحقق حكومتكم أي تقدم ملحوظ في الاتجاه المطلوب، ولم تقدم أي تصور أولي بخصوص مخططاتها وأهدافها على المدى القريب والبعيد لمحاربة هذه المعضلة التي تهدد تماسك مجتمعا ونجاعة اقتصادنا». وكانت الحكومة قد ردت أياما بعد ذلك من خلال إطلاق حملة تحسيسية بسيطة (وصلات تلفزيونية، وملصقات) رأت ترانسبرانسي أنها غير مناسبة وغير ذات جدوى في غياب استراتيجية واضحة. وكان عبد الصمد صدوق، الكاتب العام لترانسبرانسي المغرب، قد اعتبر أن « محتوى الوصلات التلفزيونية ردي، يلقي المسؤولية كاملة على المواطن ولا يسلط الضوء إلا على الرشوة الصغيرة بل إنها إساءة لذلك المغاربة». ومنذ ذلك الحين، تطلب الأمر مدة 6 أشهر من الحكومة لإعداد دفتر التحملات الخاص بطلب العروض. وستخصص الأربعة أشهر الأولى للقيام بوصف جديد للوضعية الحالية. فهل يمكن اعتبار ذلك مضيعة للوقت؟ كانت ترانسبرانسي المغرب قد وضحت في رسالتها المفتوحة التي وجهتها إلى رئيس الحكومة أن «عناصر الاستراتيجية الوطنية موجودة، وأنه لا داعي للقيام بدراسات إضافية أو عمليات تشخيصية تكميلية، المطلوب هو الإرادة والقدرة والشجاعة السياسية. فهل تتوفر حكومتكم على الإرادة السياسية والشجاعة اللازمين؟» (لكم، 2013/08/22).

2. عملية التطهير التي تقوم بها الحكومة تقتصر فقط على نشر اللوائح

الداودي يكشف عن لائحة المقيمين بالأحياء الجامعية: بعد الرياح ولائحة المؤذونات سنة 2012، لحسن الداودي، وزير التعليم العالي، أقدم بدوره على نشر لائحة الممنوحين والمستفيدين من السكن الجامعي للدولة. كما وعد الداودي بالفعل قبل شهر، فقد تم الكشف عن لوائح الطلبة غير المحتاجين ماديا والمستفيدين من الإقامة في الأحياء الجامعية. وقد تم وضع اللائحة على الموقع الإلكتروني لوزارة التربية الوطنية للتعليم العالي على العنوان التالي www.enssup.gov.ma. (الأخبار، النهار المغربية، الصحراء المغربية، أخبار اليوم، التجديد، الحركة، لوسوار إكو، 2013/01/07).

وزير التربية الوطنية ينشر لائحة المقاولات التي تم إقصاؤها من الصفقات العمومي: أعلنت وزارة التربية الوطنية أنها قامت بنشر لائحة تضم 44 مقالة المقترح إقصاؤها إما بصفة مؤقتة (31 مقالة) أو نهائية (13 مقالة) من الصفقات العمومية وذلك في إطار افتتاح البرنامج الاستعجالي برسم 2009-2012. وأوضح بلاغ للوزارة نشر يوم الثلاثاء 8 يناير، أن عملية الافتتاح، التي تمت بتنسيق مع الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين والنيابات

الإقليمية التابعة لها مكنت من الوقوف على مجموعة من التعثرات التي تعتري تنفيذ بعض هذه الصفقات على الصعيدين الجهوي والإقليمي والناجمة عن عدم التزام بعض المقاولات بنود العقود المبرمة معها. وأضاف المصدر ذاته أن قرار نشر هذه اللائحة يأتي على خلفية التعثرات والانكسارات السلبية المترتبة عنها سواء على مستوى توفير مقومات تصريف العملية التعليمية أو تأمين شروط سير الدراسة بالمؤسسات التعليمية. وأشار البلاغ إلى أن عدد الصفقات المعنية بهذه الاختلالات بلغ 124 صفقة تعود إلى 74 مقاولا. وذلك بكلفة مالية إجمالية تقدر بحوالي 400 مليون درهم. (أنفومدير، ليكوميست، ليراسيون، 08/01/2013).

وزير التربية الوطنية يهاجم الأكاديميات الإقليمية: يستمر محمد الوفا في مهمة التطهير؛ فبعد قرار وزارة التربية الوطنية في إقصاء بشكل مؤقت أو نهائي لـ 44 شركة للصفقات العمومية، يهاجم وزير التربية الوطنية خزينة الأكاديمية الجهوية للتعليم. حسب مصادر مطلعة في الوزارة، جاء هذا القرار في أعقاب التوصيات التي كشفها تقرير 2009 / 2012 التي تشير إلى سوء تسيير الميزانية على مستوى هذه الكيانات. (تشانج، 11-17/01/2013).

نشر لوائح الجامعات الرياضية المستفيدة من المنح: قرر وزير الشباب والرياضة محمد أوزين، نشر لوائح الجامعات الرياضية المستفيدة من المنح أو الدعم المالي، وذلك بناء على برنامج إثمائي ومشروع هادف لتطوير أصناف الرياضة التي تعيش على إيقاع خلل شامل أدى بها إلى دخول غرف الإنعاش. وقال أوزين، في مجلس النواب، مساء يوم الاثنين، أن «الموقع الإلكتروني للوزارة الذي تم تحيينه أخيرا سيرف تفاعلا مع زائريه، إذ سيتم في القادم من الأيام نشر لوائح الجامعات التي تلقت الدعم المالي، ولن تخفي الوزارة عن الرأي العام ومناحي الضرائب أي شيء». وأكد الوزير أن «عهد المحاباة والمحسوبة وتغضاض العين وبك صاحبي»، الذي كان سائدا كألوسوب في الماضي، من أجل توزيع الأموال على الجامعات دون تقديم الحساب قد ولى، ولم يعد هناك سوى الافتحاص والمراقبة المالية والإدارية، لأن المغرب لا يمكنه أن يعيش على إيقاع الإخفاقات إلى ما لانهاية. (الأخبار، 09/01/2013).

3. طلب عروض يهدف إلى وضع استراتيجية وطنية لمحاربة الرشوة أطلقتها الحكومة تحت ضغط المجتمع المدني

محاربة الرشوة: إعداد استراتيجية وطنية لسنة 2015: أطلقت الوزارة المنتدبة للوظيفة العمومية وتحديث القطاعات، التابعة لرئاسة الحكومة، والتي يسيها عبد العظيم الكروج، يوم 16 غشت طلب عروض يهدف إلى وضع « استراتيجية وطنية للوقاية من الرشوة». وسيتم فتح الأطفرة خلال شهر أكتوبر المقبل. وكانت هذه الاستراتيجية الوطنية أحد أهم مطالب فاعلي المجتمع المدني كترانسبرانسي المغرب والهيئة المركزية للوقاية من الرشوة. وفي تصريح لموقع لكم قال عبد السلام أبو درار « نحن نعتبر ذلك من الأولويات، ونحن عازمون على تقديم إسهام فعال يقظ وذو جودة». وحسب دفتر التعملات، «ستتمحور الدراسات حول كل أبعاد المجتمع المغربي (القطاع العام، القطاع الخاص، والمجتمع المدني)»، وستكون على أربعة مراحل: وصف الوضعية الراهنة، تصميم الاستراتيجية وآلية التتبع، ثم مواكبة المشاريع التجريبية. وقد حدد أجل الإنجاز الإجمالي في 15 شهرا. (لكم، لزيكو، 22/08/2013).

4. انتقاد مهنيي القطاع لعملية إصلاح منظومة العدالة

قدمت الحكومة المغربية خارطة طريق ستمكن من تعزيز استقلالية القضاء ومحاربة الرشوة بطريقة أكثر نجاعة. ويضم ميثاق إصلاح منظومة العدالة الذي أعلن عنه يوم 12 شتنبر بالرباط ست نقاط استراتيجية، تهدف إلى تعزيز استقلالية ونجاعة السلطة القضائية، وتخليق سير عملها، وإلى تعزيز حماية حقوق الإنسان والحريات. وأكد وزير العدل والحريات المصطفى الرميد، أن الأمر «يتعلق بأرضية للمستقبل تتعدى الوزراء والحكومات». ويعتبر الميثاق ثمرة مسلسل حوار وطني انطلق في ماي 2012 أشرفت عليه الهيئة العليا للحوار الوطني لإصلاح منظومة العدالة والمكونة من 40 عضوا، من بينهم المصطفى الرميد، وقضاة، وقانونيون، وأساتذة، ومنظمات غير حكومية، وخبراء. وأكد رئيس الحكومة عبد الإله بنكيران أن الميثاق يعتبر خارطة طريق، وأن الحكومة ستتخذ كافة الوسائل

الضرورة لإنجاح هذا الورش، وذلك حسب تصريحات أدلى بها لوكالة المغرب العربي للأنباء. وأضاف بنكيران أنه « لا يمكن لأي بلد كان أن يحقق التطور بدون نظام قضائي مستقل ونزيه وشفاف». (المساء، الصباح، أخبار اليوم، التجديد، جون أفريك، لوماتان، ليكوفيسيت، 16/09/2013).

تفعيل مجمل مضامين إصلاح منظومة العدالة: «انتهت مراحل إعداد وتبني ونشر ميثاق إصلاح منظومة العدالة. يبقى الآن تفعيل توصيات هذا الإصلاح. وفي هذا الباب، قدم محررو الميثاق أجوبة دقيقة في إطار ما أسموه « المخطط الإجرائي لتنفيذ ميثاق إصلاح منظومة العدالة». ويمتد مخطط إنجاز مقترحات الميثاق إلى غاية نهاية سنة 2020. لكن غالبية محاور الميثاق ستنتج ما بين 2013 و2015، حسب المصطفى الرميد، وزير العدل والحريات. « ما يقرب عن 90 % من مضامين الإصلاح ستنتج ما بين 2014 و2015. جزء واحد سينجز سنة 2020، وهو متعلق بالقضاء الرقمي، وهو ورش أطلق قبل إعداد الميثاق، لكننا سنعمل على تسريعه لكي ينفذ سنة 2018، أي قبل 2020. هذا المشروع يتطلب وقتا لأنه يشرك العديد من المهنيين: محامون، موثفون، الشرطة القضائية... » إن الهدف من القضاء الرقمي هو الاستغناء عن الورق» يقول السيد الرميد الذي أشار أيضا إلى أن تفعيل الميثاق سيتطلب ملياري درهم». (لوماتان، أوجوردوي لوماروك 16/09/2013).

انتقاد لاذع لميثاق إصلاح منظومة العدالة من قبل المهنيين: عاصفة تلوح في الأفق في قطاع العدالة. مباشرة بعد نشر نتائج ميثاق إصلاح العدالة في منتصف شهر شتنبر، ظهرت موجة من الانتقادات من جانب المهنيين. حيث هاجم محامون، وقضاة، وكتاب ضبط، الوثيقة التي قدمتها وزارة العدل والحريات، سواء من حيث الشكل أو المضمون. والآن يعترزم هؤلاء المهنيون توجيه سهام نقدهم صوب الوزارة التي يقودها المصطفى الرميد. حيث نشر نادي قضاة المغرب منذ مدة قصيرة بلاغا ينتقد فيه بشدة ميثاق إصلاح العدالة. وترى هذه الجمعية التي تعتبر نفسها الأكثر تمثيلية للمهنة، أن « مضمون الميثاق خال، ولا يشتمل على التوصيات التي تم التوصل إليها خلال جلسات الحوار الجهوية، مما يؤكد أن الميثاق هو وثيقة أنجزتها الوزارة بطريقة أحادية الجانب، وليس نتيجة تبادل بين المهنيين. (ليزيكو، 07/11/2013).

إصلاح القضاء؛ المحامون غاضبون: في تصعيد ضد وزير العدل والحريات، قام محامون بوقفة احتجاجية أمام البرلمان يوم الجمعة 29 نونبر، استجابة لنداء العديد من المنظمات النقابية للقطاع. الهدف هو إظهار تدمرهم من « المقاربة الأحادية الجانب» للمصطفى الرميد في ورش إصلاح منظومة العدالة. ويؤاخذون من الوزير عدم أخذ اقتراحاتهم وتوصيات المؤتمر الوطني الأخير لجمعية هيئات المحامين بالمغرب. ويعتبر ميثاق إصلاح منظومة العدالة موضوع جدل، حيث أن السيد الرميد سبق له وأن واجه انتقادات أعضاء نادي القضاة بالمغرب، ومن كتاب الضبط، والمجتمع المدني. وكان الهدف من الوقفة الاحتجاجية التي نظمتها جمعية هيئات المحامين بالمغرب، بشراكة مع نقابات محامين عديدة من مختلف محاكم الاستئناف بالمغرب، هو دفع السيد الرميد إلى التخلي على بعض المقترحات التي جاء بها الميثاق والتي تتعلق بالمهنة. (الصباح، المساء، ليكوفيسيت، لروبرتور، 02/12/2013).

بعيدا عن ميثاق إصلاح منظومة العدالة، أبدت هيئة القضاة التي تعتبر عنصرا هاما من المنظومة القضائية، تحفظاتها بخصوص مشروع قانون مهنة القضاء ومشروع القانون المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية. وترى الجمعيات الممثلة للقضاة أن هذين مشروعين قانون «غير كافيين» [...] كما نددت الجمعيات الأربع، نادي القضاة، والجمعية المغربية للقضاة، والودادية الحسنية للقضاة، بالغموض الذي يشوب هذين النصين... وحسب الجمعيات «لا يعطي مشروع القانون المتعلق بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية أي تعريف للسلطة القضائية، الذي ما زال لم يفصل عن المؤسسة القضائية. كما أن ميزانية العدالة ما زالت تحدد من قبل السلطة التنفيذية، وبالتالي فإنها تظل مرتبطة بالظرفية، الأمر الذي ينافي تقرير لجنة البندقية (نص أعدته اللجنة الأوروبية يتعلق بمعايير استقلال السلطة القضائية)» لجنة البندقية، أنظر فقرة «معلوماتك» لهذا الأسبوع. (ليكوفيسيت، 07/11/2013).

يبد أن وزير العدل والحريات قدم، يوم الأربعاء 23 أكتوبر 2013، أمام الجمعيات المهنية للقضاة مسودتي مشروع قانون يتعلقان بالمجلس الأعلى للسلطة القضائية وبوضعية القضاة... ومثلت هذه الجمعيات حتى أجل 15 نونبر لإرسال ملاحظاتها بخصوص هذين النصين. ويأمل وزير العدل أن يتم تبنيهما خلال سنة 2014. كما هو مقترح في ميثاق إصلاح منظومة العدالة... وتهم الخطوط العريضة للنص الأول الذي أنجزته الوزارة العشرات من

العناصر، أهمها ضمان استقلالية المجلس الأعلى للسلطة القضائية، ووضع آليات انتخاب أعضاءه، بما في ذلك المكانة المخصصة للنساء القاضيات، والتدابير التأديبية، ودور المجلس في تخليق العدالة، وضمن استقلالية القضاة... أما بالنسبة للنص الثاني المتعلق بوضعية القضاة، والذي يرتبط بالنص الأول، فإنه يركز على وحدة القضاء، وعلى مبادئ وشروط الولوج للقضاء، وعلى تنظيم تطوير القضاة، وتقييم مردودية القضاة، وعلى واجباتهم، إضافة إلى نظامهم التأديبي. (لوماتان، أوجورودي لوماروك، ليراسيون، 26/10/2013).

إضافة إلى ذلك، وحسب دراسة أنجزتها جمعية عدالة: «من أجل الحق في محاكمة عادلة» أفادت أنه « من أجل تحقيق إصلاح شامل يضمن استقلالية العدالة ينبغي تعزيز قدرات المنظومة القضائية وتخليقها وتأهيلها وذلك لتمكين القضاة من الاضطلاع بمهامهم بكل استقلالية. كما لا يجب أن تعني استقلالية السلطة القضائية استقلالية المؤسسات القضائية، بل أيضا استقلالية الأشخاص العاملين في القضاء، يقول محمد بوزلاقة، صاحب دراسة تحمل عنوان « استقلالية السلطة القضائية في المغرب»، والتي تم تقديمها يوم 11 أكتوبر بالرباط. وحسب الدراسة، فإن القضاة لا يجب فقط أن يكونوا مستقلين بل أيضا أن يتم النظر إليهم كذلك، إذ أن هناك علاقة وثيقة بين استقلالية القاضي على المستوى الفردي واستقلالية المحكمة التي يعمل بها. (البيان، 14/10/2013).

بصفة عامة، لا ينبغي أن نتوقع أن تكون سنة 2014 هادئة تماما، وذلك بالنظر لمجموعة القوانين المنتظرة والمتعلقة بوضع القضاء، وإعادة تنظيم الخبرة القانونية، وإصلاح القانون المتعلق بمهنة المحاماة، وغيرها مما سيجعل النقاشات مُحدّمة.

5. مشروع قانون الحكومة حول الحق في الوصول إلى المعلومة ومقترحات قانون في هذا الشأن هي قوانين ناقصة حسب المجتمع المدني

تعترم حكومة بنكيران تقييد الحق في الوصول إلى المعلومات، حيث قدمت في هذا الإطار مشروع قانون تم نشره على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة. يشتمل هذا المشروع على 13 قيد في حين المادة 27 من الدستور تشير فقط إلى «الدفاع الوطني، والأمن الداخلي والخارجي للدولة، وأيضا الحياة الخاصة للأشخاص». وقد أضافت الحكومة «العلاقات مع الدول أو المنظمات الدولية»، والمعلومات التي قد تلحق ضررا ب«قدرة الدولة على إدارة السياسة المالية والاقتصادية»، و«مداورات الحكومة»، و«التحقيقات والأبحاث الإدارية» و «السياسة الحكومية التي توجد في مرحلة الإعداد والتي لا تتطلب التشاور مع المواطنين». وقد تم تقديم هذا النص للجنة تتكون من أحد عشر عضوا، مهمتها الاستجابة لطلبات المواطنين. تتكون هذه اللجنة من قاضي المحكمة الإدارية وآخر من محكمة النقض اقترحه المجلس الأعلى للقضاء، وممثلان عن الوظيفة العمومية، تم تعيينهما من قبل رئيس الحكومة، وعضوان من البرلمان، ومندوبين عن الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، وأرشيف المغرب، والمجلس الوطني للحقوق الإنسان، والمجتمع المدني الذي اقترحه رئيس اللجنة الوطنية لحماية المعطيات الشخصية. وقد نسي مشروع القانون تحديد رئيس للجنة، هل يتعلق الأمر بالملك أو رئيس الحكومة. (المساء، التجديد، أخبار اليوم، الأخبار، يا بلادي، 28/03/2013).

المجتمع المدني ينتقد مسودة مشروع قانون المتعلق بالحق في الوصول إلى المعلومة: ليونسكو وترانسبارنسي المغرب كانا أول من أعربا عن تحفظهما حول مشروع القانون رقم 13-31 حول الحق في الوصول إلى المعلومة وذلك مباشرة بعد نشره يوم 26 مارس على موقع الأمانة العامة للحكومة. وفي نفس الإطار، دعا إعلان الرباط الصادر في ختام ندوة وطنية نظمت يوم الجمعة بالرباط حول الحق في الوصول إلى المعلومة إلى إصدار تشريع جديد في مجال الحق في الحصول على المعلومات، يكون جزءا من استراتيجية حكومية شمولية في إطار مقاربة تشاركية مع المجتمع المدني. وحث الإعلان الصادر عن هذه الندوة التي نظمتها «الشبكة المغربية من أجل الحق في الحصول على المعلومات» بتعاون مع منظمة اليونسكو، والتي خصصت لمناقشة ودراسة مسودة مشروع القانون رقم 13-31 المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، الحكومة والبرلمان على فتح نقاش عمومي وتشاور جاد مع فعاليات المجتمع المدني المهتمة والمعنية بالموضوع، حول مسودة مشروع القانون السالف الذكر خاصة ما يخص المقترحات التعديلية التي سيتقدم بها المجتمع المدني. وقال عبد الرحيم فكاهي، منسق الشبكة المغربية من أجل

الحق في الحصول على المعلومات، في كلمة خلال هذه الندوة «إن الحكومة حضرت مشروع القانون المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات دون أن يسبقه نقاش عمومي أو تشاور مع فعاليات المجتمع المدني المهتمة والمعنية بالموضوع» وأضاف فكاوي أن الشبكة تنتظر من الحكومة أن تتدارك هذا العجز من خلال تفاعلها الإيجابي مع المقترحات التعديلية التي ستقدم بها المجتمع المدني بشأن المسودة». يونس مجاهد، رئيس النقابة الوطنية للصحافة المغربية، وعضو بالشبكة المغربية من أجل الحق في الحصول على المعلومات قال بدوره بأن «مشاكل النقض لها علاقة بالنص القانوني وهو الأمر الذي يتعارض مع المعايير الدولية» أما بالنسبة لجمعية عدالة، العديد من المقتضيات متأية من قراءة خاطئة للدستور». (النهار المغربية، ليكوفيسست، أوفيت، لوماتان، 22/04/2013).

وتجدر الإشارة إلى أن مسودة مشروع القانون المتعلق بالحق في الوصول إلى المعلومة أثارت اهتمام الساحة الدولية أيضا؛ فبعد الضجة التي أثارها المشروع قانون، وخاصة بعد نشره على الموقع الإلكتروني للأمانة العامة للحكومة، سيتم تحليل هذا المشروع بشكل مفصل على أساس المعايير الدولية من قبل منظمة بريطانية تدعى «الفصل 19». على غرار آراء المنظمات المغربية غير الحكومية التي لم يتم استشارتها والمعارضة، تنتقد منظمة «الفصل 19» في هذا المشروع قانون قيوده المتعددة التي لا تسهل أبدا تطبيق الفصل 27 من الدستور. من جهة أخرى رحبت منظمة «الفصل 19» بمجموعة من العناصر الإيجابية لهذا المشروع قانون، كما قدمت العديد من التوصيات من أهمها العمل على مراجعة هذا المشروع حتى يتلاءم مع المعايير الدولية. كما أوصت بأن لا يكون الحق في الوصول إلى المعلومة والوثائق محدودا في المواطن المغربي والأشخاص الطبيعيين، بل يكون أيضا من حق الأشخاص المعنويين أو الطبيعيين كيف ما كانت جنسيتهم. ولطلب معلومة معينة، ترى المنظمة أنه من الضروري إضافة مقتضى معين لنص المشروع والذي يقتضي أن « لا أحد مجبر على تقديم توضيح أو مبرر لقيامه بذلك. وأنه يجب أن يكون كل شخص مرخص له بتقديم طلب شفوي، وليس فقط بالنسبة للأشخاص غير القادرين على تقديم طلب كتابي». (ليبراسيون، ليكوفيسست، 07/05/2013).

اقترح الاتحاد الاشتراكي ليس قويا بما فيه الكفاية: يتعرض مقترح القانون الذي تقدم به حزب الاتحاد الاشتراكي في شتنبر 2012 لانتقادات مثله مثل مشروع قانون الحكومة. «النص المقترح ينص في كثير من الأحيان على مساطر بيروقراطية» يقول إبراهيم راشيدي، محام ونائب سابق عن حزب الاتحاد الاشتراكي. كما يضيف، أن المبدأ هو أن يتم توفير المعلومة بطريقة استباقية، ولا ينبغي أن يكون الحصول عليها مرهونا بإجراءات كتابة الطلبات». فالمادة 7 من مقترح الحزب تجعل الحصول على المعلومة مشروطا بتقديم طلب كتابي للمسؤول عن الهيئة المكلفة بتسليم المعطيات... من جهة أخرى، وحسب الأستاذ راشيدي، فإن « مقترح الاتحاد الاشتراكي يقدم إجراء أقل ما يمكن القول عنه أنه خطير، ويتعلق الأمر بالمادة 9 التي تفيد بأن الهيئة المكلفة بالإجابة عن الطلب يمكنها الامتناع عن ذلك إذا ارتأت أن هناك مبالغة في الطلب أو إذا تمت صياغة الطلب عدة مرات من لدن نفس الشخص». وحتى إذا كانت دواعي الرفض مطلوبة فإن تأويل معنى عبارة « مبالغة أو إفراط في الطلب» يظل غامضا ومرهونا بالسلطة التقديرية للإدارة أو القاضي الإداري. كما أن المادة 10 من المقترح هي أيضا محط جدل، حيث تفيد أن « الحصول على المعلومة يكون في حدود الإمكانات التقنية التي تتوفر عليها الإدارة». ويشير الأستاذ راشيدي في هذا الصدد أن الأمر هنا يتعلق بحجة عادة ما تقدمها الإدارة لتجنب تقديم المعلومات المطلوبة، وهي تقنية سيوطرها القانون من الآن فصاعدا». (ليكوفيسست 2013/08/26).

بصفة عامة، مشروع قانون الحكومة ومقترح حزب الاتحاد الاشتراكي لم يسلما من انتقادات المراقبين والمنتسبين، في انتظار المصادقة على النص النهائي لقانون الحق في الوصول إلى المعلومة.

6. الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة: وعملية الإصلاح؟

إصلاح الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة في صلب المناقشات. بعد الورشة التي نظمتها ترانسبرانسي المغرب، بتاريخ 22 يناير، حول مشروع قانون لتنظيم الهيئة الوطنية للنزاهة، والوقاية من الرشوة ومحاربتها، تم تنظيم يوم دراسي يوم الأربعاء 30 يناير بالرباط حول نفس المسألة. وقد نظم هذا اللقاء الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة بحضور ممثلون عن المجتمع المدني ووسائل الإعلام. الهدف من ذلك حسب عبد السلام أبو درار، رئيس الهيئة المركزية

للوفاية من الرشوة، هو دراسة الإطار القانوني الجديد الذي يفترض أن يعزز سلطات الهيئة. بالنسبة لأبودرار ، هذا اللقاء يمثل بالنسبة للهيئة المركزية للوقاية من الرشوة خطوة هامة تدخل في نهج تشاركي، التي من جهة توظف عمل الهيئة، ومن جهة أخرى، تستجيب لمتطلبات الحكامة التشاركية بالنسبة لعمل المؤسسات. (المنعطف، رسالة الأمة، الاتحاد الاشتراكي، الأحداث المغربية، أوجوردوي لوماروك، لوسوار إيكو، أوفيت، 31/01/2013).

منذ تلك الفترة وإصلاح الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة مستمرا. لحد الآن لم يتم تحديد أي تاريخ من أجل المصادقة على القانون الجديد للهيئة الوطنية للنزاهة، والوقاية من الرشوة ومحاربتها.

7. مقاطعة الجمعيات ل «الحوار الوطني حول المجتمع المدني»، بما فيهم ترانسبرانسي المغرب

أعلن عبد الإله بنكيران، رئيس الحكومة، يوم الأربعاء 13 مارس بالرباط، عن الانطلاق الرسمي ل «الحوار الوطني حول الصلاحيات الجديدة للمجتمع المدني»، الذي يهدف إلى إيجاد مبادئ الديمقراطية التشاركية، وتطوير ميثاق الأخلاقيات الوطني، وتوسيع مكونات المجتمع المدني في تنفيذ وتقييم السياسات العمومية. بمناسبة هذا اللقاء، تم العمل على وضع أعضاء لجنة الحوار الوطني حول المجتمع المدني، التي منحت رئاستها لإسماعيل العلوي، وتم ضم ممثلين عن الدوائر الحكومية والمجتمع المدني في عضويتها. (أخبار اليوم، الاتحاد الاشتراكي، الأخبار، أنفومدير، ليكوميست، 2013/03/14).

وفي دعوة للانضمام للجنة الحوار الوطني حول المجتمع المدني، اختار بعض ممثلي الجمعيات مقاطعة هذا الحوار. ومن بينها الجمعية الديمقراطية للنساء بالمغرب. وفي هذا الإطار، أوضحت خديجة الرباح، عضو بالجمعية الديمقراطية للنساء بالمغرب، أن قرار رفض المشاركة باللجنة يأتي من كون الوزارة عينت أشخاص ذاتين وليس جمعيات. خديجة الرباح هي جزء من لجنة التحضير للحوار الوطني حول المجتمع المدني لكنها اختارت الانسحاب «بسبب غياب الشفافية»، وكون «توصيات لجنة التحضير لم تأخذ بعين الاعتبار». كما أكدت خديجة الرباح «سقاطع اللجنة، وليس الحوار». وفي اتصال المجلة الأسبوعية «Le Soir échos» بإسماعيل العلوي، رئيس اللجنة، أشار أن الأشخاص الذين تم تعيينهم «لا يمكنهم التجرّد من هويتهم المرتبطة بدورهم في الجمعيات التي ينتمون إليها». وأضاف على أن «الاختيار قد يكون عشوائياً، لكن أعتقد أنه ذي صلة بالموضوع. (لوسوار إيكو، لويكو، 14/03/2013).

ترانسبرانسي المغرب ومنظمات أخرى غير حكومية ندّدوا بحوار ضد المجتمع المدني: الحوار الوطني حول المجتمع المدني الذي أطلقه الحبيب الشوباني، الوزير المكلف بالعلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني، عرف مجموعة من العراقيل... حسب ناشط جمعي «المنظمات غير الحكومية التي لها وزنها لن تشارك في هذا الحوار الذي يقال أنه وطني حيث أقفلت الباب للاحتجاج على الإقصاء وحوار حسب معايير محددة من قبل وزير العلاقات مع البرلمان والمجتمع المدني». ... أخر استقالة هي لعبد الرحيم الجامعي، رئيس ومؤسس المرصد المغربي للسجون ومنسق الائتلاف المغربي لمناهضة عقوبة الإعدام. وفي بيان صحفي بتاريخ 19 مارس ينتقد الجامعي طريقة « الشوباني » حيث قال «أرفض بشكل قاطع أن أكون شريكا في مبادرة قررت تهميش مؤسسات المجتمع المدني والحوار في تناقض تام مع مكتسبات 20 فبراير. الحبيب الشوباني يريد التحدث مع أصحاب المنظمات غير الحكومية التي اختارها تحت رعايته فقط. مع هذه الأساليب وهذه الطرق، الحكومة لا تتحاور مع المجتمع المدني، ولكن ضد المجتمع المدني». وقد قاطع هذا الحوار كل من ترانسبرانسي المغرب، وجمعية المرأة الديمقراطية في المغرب، والفضاء الجمعي، والشبكة الأمازيغية من أجل المواطن. (ليبراسيون، لافي إيكو، 21/03/2013).

وقد صرح رشيد الفيلاي المكناسي، عضو ترانسبرانسي المغرب، في حوار أجراه مع يومية المساء، الصادرة بتاريخ 14 مارس 2013، فيما يتعلق بقراره في مقاطعة الحوار الوطني حول المجتمع المدني قائلا: «أولا، يجب أن أوضح بأنني استدعيت للاشتغال في هذا الحوار كخبير، وليس كفاعل جمعي [...]». وقد تم إخباري من طرف زملائي الذين حضروا الاجتماعات الترتيبية للتحضير للقاء الأول لهذا الحوار، بأنهم قرروا الانسحاب، لأن شروط الحوار غير

متوفرة». «وتعتبر شروط الحوار تلك المسطرة في رسالة الجمعيات التي أعلنت عن مقاطعتها لهذا الحوار، وهي جمعيات وازنة في الدفاع عن المواطنة والمشاركة في تدبير الشأن العام، كما تم التنصيب على ذلك دستوريا، وهو ما كان سيصبح موضوع هذا اللقاء الأول.

وعلى الرغم من مقاطعة العديد من الجمعيات للحوار، أعلنت اللجنة الوطنية للحوار الوطني حول المجتمع المدني التي يرأسها مولاي إسماعيل العلوي، بعد شهرين ونصف من تشكيلها ورغم ما تعانيه من مشاكل، في ندوة صحفية بالرباط، عن برنامج عملها التفصيلي حتى مارس 2014، التاريخ المحدد للإعلان عن نتائج الحوار، بينما تضغط جهات معارضة على الوزارة الوصية لكي لا تنفرد وحدها بوضع سياسة الحكومة بخصوص هذا الملف. ففي الوقت الذي ستعمل اللجنة الوطنية على إعداد مقترحات قوانين تهم تفعيل ما جاء به الدستور 2011 بخصوص المجتمع المدني (الفصل 12)، وكذا التحضير من أجل مقترحات مراجعة القوانين المعمول بها حاليا ووضع أخرى، بادرت فرق برلمانية، من الأغلبية والمعارضة على السواء، إلى وضع مقترحات قوانين لدى مكتب مجلس النواب والمستشارين، تخص إدخال تعديلات على قانون الجمعيات، كما تخص كذلك تفعيل الفصلين 14 و15 من الدستور، الأول ينص على الحق في تقديم ملتمسات في مجال التشريع، والثاني يخص الحق في عرائض إلى السلطات العمومية. (أخبار اليوم، البيان، ليكوميست، لوماتان، 29/05/2013).

إصرار اللجنة لن يمنع المجتمع المدني من خلق حركة بديلة؛ تطلق المنظمات غير الحكومية التي قاطعت الحوار الوطني حول المجتمع المدني مبادرة من الحكومة حوارها الخاص ابتداء من 22 يونيو وذلك من قبل مكونات أخرى من المجتمع المدني غير مقتنعة بالتصور والمقاربة التي اعتمدها الحبيب الشوباني. وحسب كمال الحبيب، رئيس منتدى بدائل المغرب، « ترمي هذه المبادرة إلى كسر الحواجز التي ترغب الحكومة وضعها أمام الجمعيات». كما يتعلق الأمر بعملية تشاركية بين عدد من الجمعيات التي تعمل في إطار منتدى بدائل المغرب ومنظمات غير حكومية أخرى والتي وقعت على محضر 11 أبريل الماضي والذي يسمى ب «دعوة الرباط». وأطلقت الجمعيات المنضوية تحت لواء هذا المحضر سلسلة من المناظرات الإقليمية حول موضوع «الحركة الجمعوية على ضوء المقتضيات الدستورية الجديدة: رهانات وتحديات». وسيتم ختم هذه اللقاءات الإقليمية بقاء وطني الذي سيسمح بصياغة توصيات عن كل تلك اللقاءات. (لوماتان، ليبراسيغن، 21/06/2013).

8. إصلاح مجلس المنافسة: المصادقة على القانون لازال مستمرا

أقدم مجلس الحكومة خلال اجتماعه الأسبوعي، المنعقد يوم الخميس 31 يناير 2013 بالرباط، على دراسة والمصادقة على مشروع القانون التنظيمي رقم 13-20 المتعلق بمجلس المنافسة. المشروع قانون الذي تقدم به الوزير المنتدب لدى رئيس الحكومة المكلف بالشؤون العامة والحكامة يعطي لمجلس المنافسة دورا في تنظيم الصفقات. وأوضح وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة، مصطفى الخلفي: «أن المصادقة على هذا المشروع تأتي في إطار ترجمة المقتضيات الدستورية، وخاصة المادة 166 التي تعتبر مجلس المنافسة كمؤسسة مستقلة». وأوضح الخلفي أن «المصادقة على هذا المشروع يمثل خطوة من أجل احترام قواعد المنافسة على اعتبار أن مجلس المنافسة هو هيئة مستقلة مكلفة في إطار المقتضيات الدستورية الجديدة بضمان الشفافية والإنصاف في العلاقات الاقتصادية. (التجديد، لوماتان، 02-03/02/2013).

رغم المصادقة على المشروع قانون بمجلس الحكومة إلا أن تطوره في البرلمان أخذ وقتا طويلا. لقد انتهت سنة 2013 دون أن تتم المصادقة على القانون. كما تمت الإشارة إلى كون النزاع الحاصل بين مجلس المنافسة والوكالة الوطنية لتقنين المواصفات كأحد الأسباب التي تعيق تطور النص القانوني. (ليزيكو، لوماتان، ماروك إيدو، تشالنج، 28/05/2013).

9. تفعيل دستور 2011 غير مُرضي: أين القوانين التنظيمية؟

الدستور الجديد، حصيلة سنتان بلا نتيجة تذكر: يقدم عدد «تيل كيل» للأسبوع الممتد من 28 يونيو إلى 4 يوليو 2013 حصيلة تفعيل دستور سنة 2011 في ملف باسم «الدستور: سنتان بلا نتيجة تذكر». وتؤكد المجلة أن هناك «مفارقة توضح بنسبة كافية درجة الإرادة السياسية التي أفضت إلى الإصلاح الدستوري: أقل من 4 أشهر كانت كافية لصياغة نص دستوري جديد وتبنيه، بينما يلزمنا أكثر من سنتين لتفعيله. ففي المغرب، يعتبر الوقت سلاحا ذو حدين، والمخزن هو الوحيد القادر على استعماله براءة...» «و الواقع أن الحماس الإصلاحى الذى كان متواجدا منذ سنتين نقص بدرجة كبيرة. وفي نواحي أخرى، وبسبب التأخر المتراكم فيما يخص تفعيل عمليات التطوير الدستورية المترتبة عن الإصلاح الدستوري، يمكن القول بأن البلاد تعيش حالة فراغ قانوني. فمن المفروض أن يتم تأكيد الدستور الجديد بواسطة سلسلة من القوانين العضوية التي لا تزال غالبيتها لم تسن بعد...». وحسب مجلة تيل كيل، التي تتحدث عن إصلاح بالتسوية تؤكد أن «كل شيء يسير كما لو أن الغرض من وضع الدستور الجديد لم يكن إلا تهدئة الجموع التي كانت لتتجه نحو التطرف، كما لو أن الهدف كان هو التظاهر بإصلاح كل شيء... لكي لا يتغير أي شيء. الشيء الذي أدى بالإصلاح إلى التوقف في منتصف الطريق، مرجتا بذلك الحسم في الاختيارات الأساسية الكبرى التي تحتاجها البلاد.

خصصت المجلة الشهرية «زمان» في عددها لشهر يوليو 2013 في فقرة تحمل عنوان «جدال» حول دستور 2011. حيث أكدت المجلة أنه «من الصعب على المختصين إصدار حكم يحظى بإجماع الجميع بخصوص النص الدستوري المغربي الجديد». الدستور الذي يعتبر حسب المجلة «نتاج للمناخ الجهوي المتسم بالثورات العربية وبالحرركات الاحتجاجية الشعبية التي عرفها المغرب في بداية سنة 2011، طمأن في البداية غالبية التيارات السياسية، قبل أن يدفع البعض إلى إبداء شكوكهم حوله». كما تؤكد المجلة أنه وبعد سنتين من الاستفتاء الذي بموجبه تمت المصادقة على الدستور، فإن استعماله ما زال اليوم موضوع نقاش...» حيث أن هناك العديد من التساؤلات التي تظهر اليوم. ففي إطار دستوري تعتبر القوانين العضوية بمثابة الركيزة الأساسية. والحال أن غالبيتها لم تُكتب بعد، بما في ذلك تلك ذات الأولوية والمتعلقة برئاسة الحكومة. هل يعزى ذلك للأجال الطويلة جدا؟ من ناحية أخرى رصد خبراء في القانون عدم انسجام الترجمة الفرنسية مع المقترحات القانونية للدستور، إضافة إلى الفراغات المتعلقة بالتأويل القانوني للدستور.

10. تأجيل دخول إصلاح الصفقات العمومية حيز التنفيذ إلى سنة 2014

تم تأجيل دخول المرسوم المتعلق بالصفقات العمومية الذي كان مرتقبا في فاتح شتنبر 2013 والذي يقدم على أنه أحد أهم الإصلاحات في مجال وضع قواعد الشفافية في الشأن العمومي إلى غاية يناير 2014. وتم اتخاذ القرار خلال المجلس الحكومي الأخير والذي تبنى مشروع مرسوم يعدل المرسوم المتعلق بالصفقات العمومية مُقترحا تاريخ فاتح يناير 2014 موعدا لدخول المرسوم حيز التنفيذ. وتفسر المذكرة التقديمية التي تم تقديمها من قبل وزارة المالية أنه تم تأخير موعد دخول حيز التنفيذ بغية ضمان «إطلاق جيد للإصلاحات المرهجة في المرسوم والمتعلقة بالصفقات العمومية التي ترميها كل من الدولة، والجماعات المحلية، والمؤسسات العمومية. (لوماتان 16/08/2013).

11. خفض ثمن الدواء: تحت ضغط اللوبيات؟

صرح عبد العزيز عدنان، المدير العام للصندوق الوطني لمنظمة الاحتياط الاجتماعي، في حوار مع «La Vie éco» يوم 7 يونيو 2013، «منندا بالثمن المرتفع للدواء بالمغرب، ومتهما المختبرات الطبية بمحاولة اغتائها على حساب صحة المغاربة». كما أكد أن «الوضع باقي على حاله لا يتغير، وأن نظام التأمين الصحي الضروري مهددا». وأضاف أنه «على العلاقة بين الأطباء والمختبرات أن تكون منظمة بقانون كما هو الأمر في أوروبا والولايات المتحدة الأمريكية من أجل محاربة الممارسات غير الصحية. كما أثار أيضا استعمال شيكات الضمان من قبل المصحات.

و في نفس السياق المتعلق بالجدل الدائر حول غلاء الدواء، قررت الحكومة خفض ثمن 1 000 دواء في 2013: قرر أخيرا وزير الصحة، الحسين الوردي، الحسم في قضية أسعار الأدوية، كما أن المرسوم المحدد للجدول الجديدة أوشك على الخروج. في حين، كان الوزير قد قرر حل المجالس الجهوية لصيادلة الشمال والجنوب. وأثار ذلك الكثير من ردود الأفعال في الوسط. وتعتزم الوزارة خلال شهر نونبر المصادقة على مشروع قانون يضع حدا لعمل هاتان الهيئتان، اللتان تشكلان لدى الصيادلة البيولوجيين والبايعين بالجملة، والمجلس الوطني الحالي للهيئة. وسيتم تسليم النسخة الجديدة إلى الأمانة العامة للحكومة ليتم المصادقة عليها خلال مجلس الحكومة. وسيتم تعويض المجلسين الجهويين اللذان تم حلهم بلجنة خاصة مؤقتة، حيث ستضطلع هذه الأخيرة بهما المجلسين. (ليزيكو، 2013/11/11).

بعد عدة أشهر من المماطلة صادق أخيرا مجلس الحكومة، الجمعة الماضي، على مشروع مرسوم رقم 852-13-2 يتعلق بشروط وكيفيات تحديد سعر بيع الأدوية المصنعة محليا أو المستوردة للعموم. وقال مصطفى الخلفي، وزير الاتصال الناطق الرسمي باسم الحكومة، إن هذا المشروع، الذي قدمه وزير الصحة، يعكس «التزاما حكوميا يتجه إلى العمل على ضمان الولوج العادل لعموم المواطنين والمواطنات للدواء، وتدعيم وتقوية الصناعة الدوائية على المستوى المحلي، بالشكل الذي يمكن من تلبية الحاجيات الوطنية من الدواء». وأضاف الخلفي في ندوة صحفية عقب المجلس، أن الحكومة عملت على إجراء خلاصات تلبورت من خلال دراسات علمية همت واقع أثمان الدواء، ومن ضمنها التقرير الذي سبق أن أعده مجلس المنافسة، والذي كشف عن وجود اختلالات على مستوى تنافسية قطاع الصناعة الصيدلانية، وأيضا التقرير الذي سبق أن قدم للجنة المالية والتنمية الاقتصادية بمجلس النواب سنة 2009 على إثر مهمة استطلاعية، وكشف أن أثمان الأدوية مرتفعة بشكل غير طبيعي، وأن سعر الدواء يشكل عائقا حقيقيا للولوج إلى العلاج وإلى الخدمات الصحية. وأفاد الخلفي أن المرسوم الجديد سيؤدي إلى مراجعة أسعار 800 دواء بشكل ملموس يبلغ بالنسبة لبعض الأدوية من 50 في المائة إلى 60 في المائة، بالإضافة إلى بعض الأدوية ذات الكلفة العالية. كما سيمكن هذا المشروع، يضيف الوزير، من وضع قواعد جديدة لتحديد سعر الأدوية، وتوحيد هذه القواعد بين الأدوية المصنعة محليا والمستوردة، وتعزيز الشفافية تجاه مستهلكي المواد الصحية، خاصة الأدوية، من خلال نشر القرار الوزاري المتعلق بسعر الأدوية في الجريدة الرسمية، مبرزا أن الحكومة ستطلق عملية تواصلية واسعة لإخبار المواطنين والمواطنات والصيدليات بالأثمان الجديدة المرتبطة بالأدوية. (التجديد، الأحداث المغربية، الصحراء المغربية، تلكيل، ليكوفميسست، 16/12/2013).

المصنعون يحتجون على مرسوم خفض أسعار الأدوية: يستمر مصنعو الأدوية في الاحتجاج ضد مرسوم خفض الأسعار، الذي تبنته مؤخرا الحكومة، حيث طالبوا باستشارة لمكتب الناصري والشركاء الآن وأوفري (Allen & Overy). وحسب الخلاصات فإن وزارة الصحة تقنن أسعار الأدوية وفقا للمادة 17 من القانون 04-17. بينما ينبغي تنظيم سلطة التقنين بمرسوم. وذكر المكتب حالة فرنسا، حيث أن أسعار الأدوية مقننة هناك، أو «على الأقل تلك التي يتم إرجاع مصاريفها من قبل التغطية الصحية» أو تلك التي يملك وزير المالية والصحة سلطة تنظيمية بخصوصها. ولقد عمل المشرع على تحديد المبادئ الهادفة إلى التوفيق بين هدف التقليل من نفقات التغطية الصحية والمصالح المشروعة لمهنيي القطاع. وفي المغرب، يمنح القانون 04-17 للسلطة التنظيمية (رئيس الحكومة ووزير الصحة)، السلطة لتحديد المبادئ المؤطرة لتقنين أسعار الأدوية بمرسوم. ويرى مكتب الناصري للدراسات أن المرسوم لا يحترم هذا المنطق من خلال تحديد الأسعار عوض الاعتماد على مخطط عام. (ليكوفميسست، 23/12/2013).

ذُكرت مجلة «تشانلنج» بموقف ترانسبرانسي المغرب بخصوص خفض أسعار الأدوية: صرح عبد الصمد صدوق، الكاتب العام لترانسبرانسي المغرب من خلال مشاركته في ملف حول الأدوية الصادر في العدد 439 الصادرة بتاريخ 11 إلى 24 أكتوبر 2013، أنه: «ليس من المعقول بتاتا أن تكون أسعار الأدوية تنظم بنص قانوني متجاوز يعود لسنة 1969. القانون الجاري تحضيره، والذي تم الإعلان عنه منذ سنوات عديدة ما زال متأخرا... وهل يمكن اعتبار ذلك علامة على ضعف سياسيينا?... في كل الأحوال، الأكيد أن الوقت يلعب في صالح المستفيدين من الربح في هذا القطاع على حساب المواطنين وأنظمة التغطية الصحية. إنه أمر مخز!». (تشانلنج، 11-24/11/2013)

الصيدالة المغاربة يرفضون خفض أسعار الأدوية: دخل الصيدالة في حملة ضد مشروع المرسوم المؤسس لخفض أسعار الأدوية المتعلق بمجموعة جديدة من الأدوية يبلغ عددها 800 دواء. ولإطلاع الرأي العام بخصوص تبعات المرسوم الجديد، نظم كل من مجلسي الشمال والجنوب مؤتمرا صحفيا بالرباط. وبالنسبة للصيدالة فإن ذلك ليس محفقا فقط، بل أيضا محفوقا بالمخاطر من الناحية الاقتصادية. وتجدر الإشارة إلى أن كل صيدالة المغرب بالشمال والجنوب البالغ عددهم 12000 صيدلي لا يحققون سوى رقم معاملات معدله السنوي 650 000 درهم. أي بمعدل دخل شهري يتراوح ما بين 3000 إلى 4000 درهم فقط لكل صيدلي. (أنفو مديير، 27/12/2013).

12. شهود ومبلغين عن الرشوة متابعين أمام القضاء

قضية التعويضات:

موظفان متابعان في قضية تسريب وثائق إدارية من وزارة المالية: أجلت المحكمة الابتدائية بالرباط، يوم الجمعة 3 ماي، محاكمة موظفي وزارة المالية المتهمين بتسريب وثائق تبرز فضيحة تبادل التعويضات المالية بين وزير الاقتصاد السابق صلاح الدين مزور وخازن المملكة نور الدين بنسودة، إلى يوم 17 ماي الجاري. وجاء تأجيل الجلسة، وفقا لما ذكره دفاع المتهمين لموقع «لكم. كوم» لاستئناف المرافعات. ويشار إلى أن متابعة موظفي المالية عبد المجيد ألويز ومحمد رضا جاءت بناء على شكاية تقدم بها ضدهما وزير الاقتصاد والمالية اتهمهما فيها بتسريب وثائق سرية. (لوبنيو، ليبراسيون، 06/05/2013).

أخيرا المحكمة تقبل شكوى ضد مزور وبنسودة في قضية التعويضات: بعد أن رفض تسلمها، عاد الوكيل العام بمحكمة الاستئناف بالرباط إلى قبول شكاية «لجنة التضامن مع المتابعين في قضية العلاوات بوزارة المالية»، ضد صلاح الدين مزور، وزير المالية السابق، ونور الدين بنسودة، الخازن العام للمملكة، والتي تطالب بالتحقيق في مدى قانونية التعويضات التي استفادا منها. ونقلت «أخبار اليوم» عن مصادر مطلعة أن المحكمة سجلت الشكاية ووضعت لها رقما. (أخبار اليوم، 20/05/2013).

لقد عرفت قضية الموظفين بوزارة المالية عدة تأجيلات خلال سنة 2013. وقد تم تحديد الجلسة المقبلة في 7 مارس 2014. للتذكير، تبادل كل من صلاح الدين مزور، وزير المالية السابق، ونور الدين بنسودة، خازن المملكة تعويضات فيما بينها. غير أن المتابعين أمام القضاء هما الموظفان اللذان قاما بفضح عملية التبادل هذه.

قضية باي سايز:

السكرتير الخاص بالملك يرفع دعوى تشهير ضد اليومية الفرنسية «لموند»: علمت الجريدة الإلكترونية «لكم» أن الشكاية التي تقدم بهام محاموا منير الماجدي، الكاتب الخاص للملك محمد السادس، تخص اليومية الفرنسية «لموند»، التي نشرت في شهر يونيو 2012 مقالا لأحمد بنشمسي تحت عنوان « الرشوة الكبرى تسود في المغرب»، وفي هذا الإطار يتابع الصحفي المغربي بتهمة التواطؤ. وقد كشفت يومية «Le Figaro» في يوم الإثنين 13 ماي، بأن بنشمسي، الذي وصفته بصحفي المعارضة، تم استدعائه يوم 16 ماي أمام قاضي تحقيق فرنسي. وحسب مؤسس موقع «Freearab» قد تم تأجيل الجلسة إلى غاية 8 يوليوز 2013. وتجدر الإشارة إلى أن المقال تطرق لقضية « BaySys »، وهو تحقيق نشره أحمد بنشمسي على مدونته الشخصية حيث اتهم من خلاله منير الماجدي باستغلال النفوذ وباعتباره أساس انتشار الرشوة في المغرب. وقد أكدت في هذا الإطار الشركة الوطنية للطيران المتورطة في هذه القضية بأنه «لم يكن هناك أي تأثير خارجي على مصالح الخطوط الجوية المغربية بخصوص هذا المشروع». (لكم، 2013/05/15).

13. إصلاح القانون الجنائي في مجال تشديد العقوبات المتعلقة بالرشوة والخروقات المشابهة يبقى غير كافيا

إصلاح القانون الجنائي: تشديد العقوبات المتعلقة بالرشوة بالنسبة للقضاة والموظفين: تأتي التغييرات التي أدخلت على بعض مقتضيات القانون الجنائي لتعزيز المسؤولية الجنائية للقضاة والموظفين فيما يخص الرشوة. التعديلات

نشرت في الجريدة الرسمية في عدد 12 غشت 2013، وتضم مقتضياتها المتعلقة بالاختلاس والغدر الذي يرتكبه الموظفون العموميون (الفصول 241-247) الفصل «242 مكرر» الذي يشدد المسؤولية الجنائية للقضاة والموظفين العموميين، لا سيما بالنسبة لاختلاس الأموال العمومية وتبديدها، أو الاحتفاظ بها بطريقة غير مشروعة... وبالإضافة إلى الجانب الأخلاقي الضروري لتصنيف جريمة ما بالجنائية، يضيف الفصل الجديد مفهوم «الإهمال الخطير». ويعاقب الجاني بالحبس من شهر واحد إلى ستة أشهر وبغرامة من ألفي درهم. لكن إذا ثبتت نية إلحاق الضرر فالعقوبة تتراوح من 5 إلى 10 سنوات حسبا. ويضيف الفصل أن العقوبة تتضاعف إذا تجاوزت قيمة الأشياء المبددة أو المختلسة أو المحتجزة أو المخفأة مائة ألف درهم. كما تم أيضا تعديل الفصل 248 المتعلق بالرشوة واستغلال النفوذ: حيث انتقلت العقوبة المالية من الغرامة المتراوح ما بين 250 إلى 5000 درهم، إلى الغرامة من 500 إلى 100 000 درهم. وتتضاعف العقوبة إذا فاقت قيمة الأموال المحصل عليها في إطار الرشوة 100 000 درهم، بحيث تصبح العقوبة الحبسية المتراوح من سنتين إلى 5 سنوات من 5 إلى 10 سنوات، وترتفع غرامة 100 000 درهم إلى مليون درهم. (ليكوغيمست، يا بلادي، 02/09/2013).

إصلاح القانون الجنائي: تعزيز حماية الشهود والمبلغين عن الرشوة: يعامل التعديل الجديد للقانون الجنائي المبلغين عن الرشوة معاملة تفضيلية. وفي هذا الإطار تجدر الإشارة إلى أن الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة ناضلت من أجل تخفيف بل إلغاء مسؤولية المرتفق، في حالة إخباره السلطات. ويجرم الفصل 251 من القانون الجنائي كل من «استعمل عنفا أو تهديدا، أو قدم وعدا أو عرضا، أو هبة أو هدية، أو أية فائدة أخرى لكي يحصل على القيام بعمل أو الامتناع عن عمل.... وكذلك لمن استجاب لطلب رشوة ولو بدون أي اقتراح من جانبه». التعديل احتفظ بمسؤولية المرتفق، لكنه أضاف فقرات أخرى إلى الفصل 256. فمن الآن فصاعدا لا يمكن متابعة الراشي إذا أخبر هذا الأخير السلطات القضائية بالرشوة المرتكبة إذا طلب الموظف ذلك. وإذا كان الأمر كذلك، «يجب إثباته. وبآتي هذا التعديل ليعزز حماية الشهود والمبلغين عن الرشوة، المنصوص عليها في القانون 10-37 والذي ينص على عدم إمكانية متابعة المبلغين، سواء متابعة تأديبية أو جنائية، للكشف عن السر المهني في حالة اكتشاف المخالفات المرتكبة أثناء مزاولتهم لمهامهم. (ليكوغيمست يا بلادي، 02/09/2013).

إصلاح القانون الجنائي لا يرقى إلى التطلعات حسب الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة: يعد إصلاح القانون الجنائي لتشديد العقوبة على مرتكبي الرشوة تقدما حقيقيا فيما يخص محاربة هذه الظاهرة، لكنه لا يرقى إلى مستوى التطلعات. وحسب جمال الموساوي، المسؤول بالهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، فإن جميع تلك التغييرات مأخوذة من توصيات تقرير الهيئة لسنة 2009، لكن لم يتم الاحتفاظ بكل التوصيات. فحسب السيد الموساوي لم يتم أخذ بعض التوصيات الأساسية التي قدمتها الهيئة بعين الاعتبار. «نعتمد أنه ينبغي توسيع مجال العقوبات ليشمل محاولة تقديم الرشاوى والارتشاء، والوسطاء، والموظفين العموميين الأجانب». كما أن الإصلاح لم يطل مدة تقادم الأعمال المتعلقة بالرشوة والتي ينبغي تمديدها بل إلزالتها. حيث أنها تبلغ 5 سنوات حاليا، وهي «مدة جد قصيرة» يقول الموساوي. بالإضافة، لم يتم إجراء أي تغيير للحد من المعاملة غير المتكافئة. يجب معاقبة كل حالات الرشوة কিما كانت طبيعتها، اليوم هناك فارق بين العقوبات المتعلقة بالرشوة في الإدارة مثلا، وتلك المقترفة في إطار الحملات الانتخابية»، يضيف الموساوي. (يا بلادي، أفريك أنفو، 2013/09/05).

14. قرار المجلس الدستوري: رؤساء مجلس الجالية المغربية بالخارج، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي خارجون عن مراقبة البرلمان

تعرض مبدأ المحاسبة كما هو منصوص عليه في المادة الأولى من الدستور للخرق على إثر القرار رقم 924/2013 الصادر عن المجلس الدستوري بتاريخ 22 غشت 2013. فقد ألغى المجلس الدستوري بعض مواد القانون الداخلي لمجلس النواب التي تمت المصادقة عليها في الجلسة العلنية التي انعقدت يوم فاتح غشت، والمتعلقة بمراقبة المجالس الملكية للحكامة الجيدة أو التي تهم بعض الفئات الاجتماعية. واعتبر المجلس أن المواد 65 و129 و214 «غير مطابقة للدستور»... وجاء هذا القرار ليؤازر موقف ادريس اليزمي، رئيس مجلس الجالية المغربية بالخارج، القاضي برفضه سنة 2012 المثل أمام لجنة برلمانية. كما يستفيد من هذا القرار رؤساء كل من مجلس المنافسة،

عبد العالي بنعمور، والمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي، نزار بركة، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، ادريس اليزمي، ورئيس الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة، عبد السلام أبو درار... ويأتي هذا القرار النهائي ليضع فاصلا بين البرلمان وهذه المجالس التي يعين رؤساؤها مباشرة من قبل الملك. كما أنها تمنح نوعا من الحصانة للمسؤولين عن هذه المؤسسات. (يا بلادي، 2013/08/27).

قرر المجلس الدستوري الذي قدم حكمه في نهاية غشت 2013 حول القانون التنظيمي للبرلمان، أنه لا يمكن للبرلمان مراقبة المجالس الوطنية وهيئات الحكامة. في سؤال حول هذا القرار، أشار أحمد البوز أستاذ العلوم السياسية بجامعة محمد الخامس للرباط: « يزعم المجلس الدستوري باستقلالية مجالسه وهيئاته، بحيث يقول إن المؤسسة التشريعية لا تملك حق مراقبته أو مساءلته، وهذا أمر ينبغي إعادة النظر فيه. حيث يجب الإشارة أن استقلالية هذه الهيئات لا تعني بالضرورة أنها معفية من مراقبة المؤسسة القضائية. في العديد من الدول الديمقراطية (السويد، إسبانيا، الأرجنتين) التي تتوفر على دساتير متقدمة، لا تستثنى الهيئات المماثلة من مراقبة البرلمان. وأشار أن كلا من المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان ومجلس حقوق الإنسان التابع للأمم المتحدة أشارا إلى أن مراقبة هذه الهيئات يقوي فعاليتها، مؤكدا على أن المراقبة يجب أن تتم من قبل سلطة أخرى غير السلطة التنفيذية. كما يشير السيد البوز أن الميزانية السنوية لمجالس وهيئات الحكامة يناقش في إطار ميزانية رئاسة الحكومة وأنه يخضع لنفس المراقبة التي تخضع لها الميزانيات القطاعية. كيف يعقل أن يكون للنواب الحق في التعرف على مداخيل ومصاريف تلك الهيئات ولا يكون لهم الحق في تقييم عملها؟» (لوماتان، 2013/09/11).

15. مشروع الحكومة المثير للجدل والمتعلق بمنح تعويضات نهاية الخدمة لأصحاب مآذونيات النقل تم إجهاضه

تمت بشكل نهائي المحافظة على تعويضات إنهاء الخدمة التي سيستفيد منها أصحاب مآذونيات النقل في مشروع قانون المالية. وحسب مقتضيات مشروع الميزانية، أمام الأفراد أجل ثلاث سنوات (2014-2016) لاسترجاع مآذونياتهم الخاصة بالنقل الطرقي من خلال تعويض نهاية الخدمة. « إن اقتصر هذا النظام على الأفراد يعتبر أمرا شديدا الغرابة. فإذا كانت الدولة ترغب في الحد من القطاع غير المهيكل، فلماذا لا تقوم بإشراك الشركات الصغرى التي يختبأ فيها أيضا المستفيدون من الربح؟» يقول أحد المهنيين. وحسب النظام الذي جاء في مشروع قانون المالية، والذي ينتظره الضوء الأخضر من مجلس المستشارين، فسيتم تعويض المستفيدين من الربح حسب المسافة التي تغطها المآذونية التي بحوزتهم. (ليكوميسست، 2013/11/21). من المنتظر أن يستفيد أصحاب مآذونيات النقل انطلاقا من سنة 2014 من إمكانية بيع مآذونياتهم للدولة. لكن، حسب المختصين، يتوقع أن يكون هذا الإجراء صالح الأشخاص الأكثر استفادة من الربح، والذين يستحوذون على القطاع. (ماروك إيدو، 2013/11/29).

لم تعد حكومة بنكيران رغبة في اقتناء مآذونيات النقل من أصحابها. وكانت الدولة تعتزم تخصيص 930 مليون درهم لتعويض المستفيدين من هذه الرخص التي كانت تمنح في السابق لوزراء ورجال الدولة ولفنانين ورياضيين. ووجه هذا الإجراء الذي يدخل في إطار قانون المالية لسنة 2014 بالرفض من قبل أحزاب الأغلبية والمعارضة على السواء بالبرلمان. « تبني إجراء كهذا يعتبر بمثابة ضمانة تقدم لاقتصاد الربح»، يقول نائب من حزب الاتحاد الاشتراكي. ويوم الثلاثاء 17 دجنبر صوتت فرق برلمانية من أحزاب الائتلاف الحكومي ومن المعارضة على التعديل. وترى هذه الأحزاب أنه من غير المعقول منح الملايين من الدراهم للمستفيدين من المآذونيات، علما أنهم كلهم ميسورين. (بلادي، نت، 2013/12/19).

16. الحملة التوافقية «لا للإفلات من العقاب» التي أطلقتها ترانسبرانسى المغرب تعرّضت للرقابة

احتفل المغرب يوم 9 دجنبر، على غرار المجتمع الدولي، باليوم العالمي لمحاربة الرشوة. وقد أحدثت منظمة الأمم المتحدة هذا اليوم بمناسبة التوقيع على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد يوم 9 دجنبر 2003، ويهدف

بالأساس إلى التحسيس بهذه الآفة التي تمس كل بلدان العالم. وحسب بلاغ من الأمم المتحدة فإن « الرشوة تسفد المؤسسات الديمقراطية، وتبطئ التنمية الاقتصادية، وتساهم في عدم الاستقرار الحكومي. الرشوة تهاجم أسس المؤسسات الديمقراطية من خلال تزوير الانتخابات، ومن خلال إفساد سيادة القانون وخلق أجهزة بيروقراطية تتمثل مهمتها الوحيدة في جمع الرشوى. كما أن الرشوة تبطئ التنمية الاقتصادية من خلال تعطيل الاستثمارات وجعل المقاولات الصغرى غير قادرة على التغلب على التكاليف المتعلقة بالفساد. (العلم، مغرس، أنفومديير، لوبنيو، 09/12/2013).

لوحات حملة ترانسبرانسي تتعرض للتمييز من قبل مجهولين: إنه رجوع إلى الوراء، وإلى حقبة كان يسود فيها عدم احترام القانون». هكذا ندّد عبد العزيز مسعودي، العضو في المكتب التنفيذي لترانسبرانسي المغرب بالتدمير « المنهجي» للملصقات التي وضعتها ترانسبرانسي المغرب بالرباط يوم الجمعة 6 دجنبر في إطار حملته التواصلية التي تحمل شعار « لا للإفلات من العقاب»، والمنظمة بمناسبة اليوم العالمي لمحاربة الرشوة. واندھش المسؤولون في ترانسبرانسي المغرب من التعرض للملصقات التي وضعتها شركة الإعلانات في أماكن « جد محروسة»، «للتمييز بعناية بقاطعة وإزالتها خلال ليلة الجمعة 6 دجنبر والسبت 7 دجنبر... كما نشرت ترانسبرانسي المغرب بلاغا صحفيا، يوم الخميس 12 دجنبر، تروي فيه ما حدث. «وقد حاولت ترانسبرانسي المغرب معرفة أسباب إزالة الملصقات، وذلك قبل أي عملية إخبارية، إلا أنها لم تحصل على أي توضيح، علما على أن وكالات الإشهار المكلفة بإنجاز هذه العملية قامت بكل الإجراءات التي ينص عليها القانون قبل وضع الملصقات». وحسب نفس البلاغ « عمل أعوان، في الدار البيضاء، قدّموا أنفسهم على أنهم من الولاية على منع وضع الملصقات، كما أن الملصقات التي علقت بالحقافات تم اقتلاعها أيضا...» وتعتبر الجمعية أنها تعرضت للمنع مرة أخرى وبالتالي فإنها تحتج بقوة ضد هذا المنع الذي يعتمد على أساليب مخادعة ومدانة. « للإشارة فإن ترانسبرانسي المغرب كانت قد تعرضت مؤخرا للمنع حيث كانت السلطات قد منعت عرض شريط وثائقي على هامش نشاط نظمته الجمعية بساحة مولاي الحسن بالرباط. (ليكوفميس، ليبراسيون، 13/12/2013).

وفي حوار مع جريدة «ماروك إيدو» في عدد 13 دجنبر 2013، قال عبد الصمد صدوق، الكاتب العام لترانسبرانسي المغرب في معرض جوابه على سؤال حول الفرصة التي تمنحها حملة ترانسبرانسي المغرب التحسيسية: « إنها حملة تحسيسية ضد الإفلات من العقاب، والذي نعتبره السبب الأول لاستمرار الرشوة في بلادنا. رسالة الحملة واضحة: لا للإفلات من العقاب، وتتوجه أولا إلى السلطات العمومية...». ويبدو أن هذه الحملة تثير الانزعاج. « لقد تم سحب ملصقاتنا من الرباط، كما تم منعها في الدار البيضاء... هذه هي الوضعية الحالية». وردا على سؤال الجريدة: هل تعتقدون أن الفاسدين يفتنون فعلا من العقاب بالمغرب؟ يقول السيد صدوق: «نعم... وإلا فإننا لن نطلق هذه الحملة. ففيما يخص تدبير الشأن العام، يتم حماية الإفلات من العقاب، إما عن وعي أو من دون وعي. تذكروا إدريس البصري سنة 1995 أو 1996، حين أعلن أمام اندھاش البرلمانين وأمام كاميرات التلفزيون أنه يملك ملفات متعلقة بالفساد تهم مستشارين جماعيين ونواب، وأنه لن يقدمها للقضاء. هذا ما يعتبر استعمال الرشوة كسلاح للردع السياسي. ثم مؤخرا التصريح الشهير لرئيس الحكومة الذي ينصب الإفلات من العقاب كفلسفة عمل لمحاربة الرشوة». « وبجانب دعوتنا لوضع حد للإفلات من العقاب، فإننا في نفس الوقت نشدد على قرينة البراءة وعلى ضمان المحاكمة العادلة»، يضيف السيد صدوق.

17. العفو عن مهربي الأموال بالخارج إجراء مثير للجدل

قررت الحكومة إعفاء الأشخاص الذين يمتلكون ممتلكات أو أموالا خارج المغرب بطرق غير قانونية من العقوبات المترتبة عن ذلك، وذلك في إطار تعديل تقدمت به يروم مشروع قانون المالية لسنة 2014. حيث تمتح للأشخاص المعنيين مدة سنة تبتدئ من فاتح يناير 2014 إلى غاية 31 دجنبر من السنة نفسها لاكتتاب تصريح وأداء المساهمة الإبرامية برسم الممتلكات بالخارج. ويحصل المستفيدون على ضمانة كتمان الهوية يشمل مجموع العمليات المنجزة برسم هذه المساهمة، كما أنه بعد أداء مبلغ المساهمة الإبرامية لا يمكن أن تجري أي ملاحقة إدارية أو قضائية برسم المقترضات التنظيمية للصرف أو برسم التشريع الجبائي. (الصباح، المساء، العلم، يا بلادي، لوماتان، ليبراسيون، أنفومديير، 2013/12/16).

وفي مقابلة مع جريدة ليكونوميست» في عدد 16 دجنبر 2013، فسر جواد حمري، المدير العام لمكتب الصرف توقيت ورهانات إرساء تدابير العفو بالنسبة لأصحاب الممتلكات في الخارج. وأكد السيد حمري أيضا أن «مشروع القانون المتعلق بهذا الإجراء يعتبر فرصة غير مسبوقة لإعادة الجمع إلى الوضعية القانونية، خاصة وأنه تم وضع تدابير مماثلة في العديد من البلدان في العالم». ويضيف السيد حمري «في كل نواحي العالم، تدفع الضغوط التي يتعرض إليها اقتصاد الدول إلى استرجاع الأموال أو إلى احتساب الممتلكات الموجودة بالخارج. وفي كلتا الحالتين، يمكن ذلك من تشييط الاقتصاد، ومن تحسين موقع البلد، ومن رفع الاحتياط المصرفي. (ليكونوميست، 2013/12/16).

لكن، ينبغي النظر إلى اقتراح العفو المتعلق بممتلكات المغاربة المحصل عليها بطرق غير مشروعة من مختلف الجوانب. من وجهة نظر السلطة التنفيذية يأتي هذا التعديل لقانون المالية كإقرار مبدى عمق الأزمة التي تمر منها. أكيد أن احتياطي المغرب من العملة الصعبة أخذ في التناقص بسرعة كبيرة، منذ سنوات... والآن أصبح إذا من المستعجل تحصيل أكبر حصة ممكنة من العملة الصعبة، حتى إذا اقتضى الأمر الترحيب بمخالف القانون. وتأمل الحكومة بذلك ملاً خزانة الدولة، ورفع من ممتلكات الضمانة، وحصد مئات الملايين من الدراهم على شكل ضرائب من خلال المساهمة المرتبطة بهذا العفو. من هذا المنظور، يبدو هذا التدبير إيجابيا... من خلال تبني هذا الإجراء، تعطي الحكومة إذا إشارة أنها مستعدة للتعامل مع طبقة من رجال الأعمال كانت لسنوات تقوم بإخراج جزء من ممتلكاتها في تجاهل تام لقوانين الصرف. ويعتبر خصوم بنكيان السياسيين أن هذا الإجراء هو إقرار بالعجز. بالنسبة لهم، يعتبر ذلك دليلا على عدم قدرة الحكومة على فك مسالك تهريب رؤوس الأموال وبدرجة أقل، معاقبة المخالفين للقانون. (تل كيل، 2013/12/26-20).

هاجمت اللجنة التنفيذية لحزب الاستقلال الحكومة، واتهمتها ب«إعلان استقالتها من محاربة الفساد، بالعفو عن اقترفوا جرائم ومخالفات مالية». وخصصت اللجنة التنفيذية لحزب الاستقلال، خلال اجتماع عقده مساء الإثنين الماضي، للتعديل الذي اقترحه الحكومة في شخص وزيرها المنتدب في الميزانية، إدريس الأزمي، المتعلق بإعفاء الأشخاص الذين لديهم ممتلكات أو أموال خارج المغرب بطرق غير قانونية، من العقوبات المترتبة عن ذلك. وأعلنت اللجنة التنفيذية أن «الحكومة تعمدت إحالة التعديل على مجلس المستشارين، وتجنب عرضه أولا على مجلس النواب، رغم أن مجلس المستشارين منشغل بمعالجة مشروع القانون المالي»، معتبرة أن «في هذا التصرف تحايلا من الحكومة على البرلمان نفسه، إذ عوض أن تبدأ بالغرفة التي تتوفر فيها على أغلبية مساندة، اختارت أن تجازف بتعديلها في الغرفة الثانية». وجاء في بلاغ للجنة التنفيذية، توصلت «المغربية» بنسخة منه، أن «الحكومة، في شخص وزيرها المنتدب في الميزانية، قد تكون فطنت إلى أهمية الضغط على مجلس المستشارين، الذي يكرس كل جهوده وإمكاناته للدراسة والتصويت على مشروع قانون المالية، وارتأت أهمية انتهاز الفرصة لتمرير تعديل خطير جدا». وأفاد البلاغ أن «مقترح الوزير، المنتمي إلى حزب العدالة والتنمية، وموافقة رئيس الحكومة، يتعارض كلياً، جملة وتفصيلاً، مع الشعارات الرنانة التي رفعها قادة هذا الحزب، والتي أثقلت مسامع الرأي العام الوطني، وكانت تدعي محاربة الفساد والفسادين، بما يمثل إخلاصاً صريحاً بالالتزام الأخلاقي للمسؤولين عن هذا الحزب». وطالب حزب الاستقلال الحكومة بأن «تسارع إلى نشر اللائحة، التي قالت إنها تتوفر عليها، والتي تضم أسماء المعننين بهذه العملية ممن يتوفرون على ممتلكات وأرصدة مالية في الخارج بطريقة مخالفة للقوانين. (العلم، الصحراء المغربية، الأخبار، أخبار اليوم، لوبنيو، 2013/12/18).

غير أن الضربة القاضية جاءت من فرق المعارضة، يوم 17 دجنبر 2013، حيث صوتت ضد الجزء الأول من قانون المالية، بأغلبية 15 صوتاً مقابل 7. وكان أبرز موقف سجلته المعارضة هو رفض تعديل الحكومة الذي ينص على إعفاء أصحاب الأموال المهربة من العقوبات والغرامات مقابل إعادة أموالهم إلى المغرب وأداء مساهمة لخزينة الدولة تقدر بـ 10 في المائة من قيمة الممتلكات بكل أنواعها و5 في المائة من قيمة المبالغ المالية المودعة في حسابات أجنبية. ولم تنفع ملتزمات وزير المالية محمد بوسعيد، المتكررة للمستشارين للتصويت على هذا التعديل، حيث التمس التصويت عليه «بالإجماع، لخدمة مصلحة البلاد»، مستشهداً بما حصل في حكومة التناوب حينما طبق قرار العفو الجبائي، وقال إن الأبنك المغربية تحتاج إلى إعادة الأموال المهربة لأن بنك المغرب يمنح أسبوعياً 75 مليار درهم لهذه الأبنك لضخ السيولة. (النهار المغربية، المساء، فينانس نيوز، 2013/12/19).

العفو على أصحاب الممتلكات بالخارج: مجلس النواب يعطي الضوء الأخضر: أعطى النواب يوم الأربعاء 25 دجنبر موافقتهم على المقترح الحكومي الهادف إلى العفو على الممتلكات المحصل عليها بطرق غير قانونية. وبعد رفض مجلس المستشارين للمقترح، واجهت الحكومة لجنة المالية بمجلس النواب. وتم تبني التعديل بـ 25 صوتا لصالحه، و11 صوتا ضده. وسيتمكن هذا الإجراء الذي من الممكن أن يدخل حيز التنفيذ في الفاتح من يناير 2014 من إرجاع 4 ملايين درهم إلى المغرب، حسب بعض التقديرات. وتقتصر الحكومة على الأفراد أو المؤسسات التصريح بممتلكاتهم خلال سنة 2014 مقابل نسبة مأوية رمزية لثمن الشراء. وبعد مرور هذا الأجل، يكون أصحاب تلك الممتلكات معرضين للمتابعة القضائية. للتذكير فقد كانت المعارضة قد رفضت هذا التعديل معللة ذلك بأنه منافي لشعار الحكومة وهو محاربة الفساد. (أوجوردوي لوماروك، أنفومديير، يا بلادي، لوماتان، 2013/12/29).

بصفة عامة، يظهر أن الحكومة التي وضعت مسألة محاربة الفساد في أولوية برنامجها الانتخابي بدأت بالتراجع، وأصبحت شعارات الحكومة المنددة بمحاربة الفساد شعارات كاذبة.

2. محاربة الرشوة: التقارير التي تربك المغرب

1. التقارير الدولية

نتائج البارومتر العالمي لمحاربة الرشوة 2013: الشرطة، العدل والصحة؛ القطاعات الأكثر ارتشاء بالمغرب حسب إحصاء ترانسبرانسي الدولية:

نشرت ترانسبرانسي الدولية، يوم 9 يوليو، البارومتر العالمي للرشوة لسنة 2013. وقد كشفت المنظمة الدولية من خلاله عن معطيات خطيرة حول الانتشار الكبير للرشوة بالعديد من القطاعات بالمغرب. وأكدت أن الشرطة، والصحة، وقطاع الأدوية، والقطاع العام، والقضاء هي أكثر القطاعات التي تعرف انتشارا للرشوة بالمغرب. وحسب نتائج البارومتر العالمي 2013، الصادر حديثا، فإن القطاع الخامس الذي يعرف انتشارا للرشوة بالمغرب هو الأحزاب السياسية متبوعا بالبرلمان وقطاع التعليم والاقتصاد والجمعيات والمؤسسة العسكرية ثم الجمعيات الدينية في آخر الترتيب. واعترف نصف المغاربة بأنهم قدموا رشوة في قطاع ضمن 8 قطاعات (...) ولا يبلغ المواطنون بالمغرب عن الرشوة، إذ اعتبر 45 في المائة أن الأمر لا يترتب عنه نتائج ملموسة، بينما اعتبر 72 % أنهم لا يتقنون في القوانين القائمة. وهناك شخص واحد من كل شخصين يرى أن الفساد قد ازداد تدهوره على مدى العامين الماضيين، طبقا لأكبر استطلاع رأي عالمي بشأن الفساد أجرته «الشفافية الدولية»، لكن المشاركين في الاستطلاع يرون بكل وضوح أن بإمكانهم إحداث فارق وأن لديهم الإرادة الكافية لمكافحة هذا الابتزاز. مقياس الفساد العالمي هو استطلاع رأي تم إجراؤه على 114 ألف شخص من 107 دول، يظهر أن الفساد منتشر ومتفش على نطاق واسع. وذكر 27 % من المبحوثين أنهم دفعوا رشوا للحصول على خدمات عامة على مدار 12 شهرا الماضية، مما يكشف عن عدم وجود أي تحسن على نتائج الاستطلاعات السابقة. (المساء، الصباح، التجديد، الخبر، الأخبار، أخبار اليوم، يا بلادي، أوجوردوي لوماروك، لوسوار، 09/07/2013).

ترانسبرانسي المغرب تطالب الحكومة بإعطاء محاربة الرشوة الأولوية وبتفعيل النوايا المعبر عنها من لدن مختلف مكوناتها:

تبين نتائج البارومتر العالمي للرشوة لسنة 2013 الذي نشرته منظمة ترانسبرانسي الدولية أن 72% من المستجوبين في المغرب يرون أن العمل الذي تقوم به الحكومة لمحاربة الرشوة غير فعال. وعلى إثر هذه النتائج المندرة أتى رد فعل ترانسبرانسي المغرب التي أشارت في بلاغ صحفي بتاريخ 09 يوليو 2013 أنه و« أمام هذه الوضعية، وبعد قراءة نتائج البحث التي تؤكد استمرار الرشوة بشكل مزمن في بلادنا، تدعو من جديد الجمعية المغربية لمحاربة الرشوة، ترانسبرانسي المغرب، الحكومة أن تعطي الأولوية لمحاربة الرشوة وأن تفعل النوايا المعبر عنها من لدن مختلف مكوناتها في مناسبات متعددة. (هسبريس، أوجوردوي لوماروك، 12/07/2013).

التقرير العالمي لترانسبرانسي الدولية لسنة 2013 حول الرشوة بقطاع التعليم: 16% من المغاربة سبق وأن قدموا رشوا

يعاني قطاع التعليم من مشاكل معروفة؛ إلى جانب اعتماد برامج ومناهج تعليمية غير ملائمة مع متطلبات سوق الشغل، هناك مشكل الرشوة الذي تصطدم به كل عملية تهدف إلى إعطاء دفعة جديدة للقطاع. هذا ما أتى به التقرير الأخير الذي أنجزته منظمة ترانسبرانسي الدولية حول الرشوة في قطاع التعليم في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا لسنة 2013. ويكشف التقرير الذي تم تقديمه يوم الثلاثاء فاتح أكتوبر 2013 مدى ارتفاع نسبة إدراك هذه الظاهرة في هذا القطاع. 40 % من الأشخاص المستجوبين في المغرب يرون أن المنظومة التعليمية الوطنية جد فاسدة، ويأتي المغرب في المرتبة الثامنة، حيث أن 16% من المغاربة أعلنوا أنهم سبق لهم وأن دفعوا رشوا للحصول على خدمات تتعلق بالتعليم، كما يحدث خلال تفويت الصفقات العمومية المتعلقة ببناء مدارس

«أشباح» أو فيما يخص اختلاس الأموال المخصصة لاقتناء الكتب والأدوات المدرسية. كما يذكر التقرير أنواع أخرى من الرشوة والتي لا تخص المغرب وحده فقط. ويتعلق الأمر على الخصوص بدفع رشاوى للولوج إلى مدارس معينة، أو للحصول على نقط جيدة أو حتى «لشراء» شواهد مرموقة. فقد كشف تحقيق كان قد أجري على 8500 شخص من آباء وأولياء ومدرسين في سبعة دول إفريقية من بينها المغرب، أن 40% من الآباء دفعوا رسوم مدرسية غير قانونية، إضافة إلى الرشوة التي يتم دفعها للحصول على السكن الجامعي. (أخبار اليوم، المنعطف، الصباح، التجديد، هسبريس، الأخبار، الحركة، الإتحاد الاشتراكي، رسالة الأمة، ليكوميست، لزيكو، 02/01/2013).

مؤشر ترانسبرانسي الدولية لإدراك الرشوة لسنة 2013 : المغرب الذي يحتل المرتبة 91 يتراجع في الترتيب العالمي

كشف تقرير منظمة الشفافية الدولية عن تراجع جديد للمغرب في سلم الشفافية خلال سنة 2013، بعد أن احتل المرتبة 91 ضمن قائمة 177 دولة بـ37 نقطة، فيما كان يحتل في سنة 2012 المرتبة 87، في ما يبدو أنها إشارة واضحة على ارتفاع مؤشر الفساد في مؤسسات القطاع العام في عهد حكومة عبد الإله بنكيران. وكان لافتا في تقرير ترانسبرانسي الدولية الجديد احتلال دول إفريقية مراتب متقدمة في محاربة الفساد، مثل رواندا التي احتلت المرتبة 49، وناميبيا المرتبة 57، وغانا الصف 63. فيما جاءت المملكة العربية السعودية في المرتبة 63 والأردن في المرتبة 66، وتونس في الصف 77. كما كشف التقرير عن مستويات الفساد وسوء استخدام السلطة ما زالت مرتفعة في المغرب، حيث تم تصنيف المغرب ضمن 85 % من الدول العربية التي شملها المؤشر وعددها 13 دولة حصلت على درجة أقل من 50 % على المؤشر، وضمن 66 % من دول العالم (البالغ عددها 177 دولة) صنفت تحت مستوى 50 %.

(المساء، الصباح، التجديد، النهار المغربية، الخبر، الأخبار، يا بلادي، لزيكو، البيان، أوفيت 03/12/2013).

وحسب عبد الصمد صدوق، الكاتب العام لترانسبرانسي المغرب: « مؤشر إدراك الرشوة لهذه السنة يؤكد رتبة المغرب في مصاف الدول التي تنتشر فيها الرشوة بشكل مزمن. كما أن هذه الوضعية هي نتيجة لـ«غياب الإرادة لمحاربة هذه الآفة. «السلطات العمومية، المجردة من أية استراتيجية لمكافحة الرشوة، تكتفي بخطاب عقيم وترعى الإفلات من العقاب». كما انتقد السيد صدوق الحكومة التي اكتفت بالقيام بحملة تواصلية « مكلفة وغير مثمرة»، وب«تحميل المواطنين المسؤولية»، بينما تتوفر الحكومة على كافة الوسائل والأدوات التي تمكنها من التقصي ومحاربة الرشوة. كما أكد السيد صدوق أن ترانسبرانسي المغرب لم تستفد من الدعم المالي العمومي سوى مرتين». (ليبراسيون، البيان، أوجوردوي لوماروك، 04/12/2013).

الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة تنتقد غياب استراتيجية في مجال محاربة الرشوة: في مقابلة مع مجلة « ماروك إيبدو» في عدد 20 إلى 26 دجنبر 2013، قال عبد السلام أبو درار، رئيس الهيئة المركزية للوقاية من الرشوة في جواب على سؤال حول رأيه حول مؤشر إدراك الرشوة لترانسبرانسي الدولية: « يتعلق الأمر بمؤشر إدراك الرشوة من قبل المواطنين. المؤشر لا يقيس الأعمال الملموسة والجهود المبذولة على أرض الواقع لمحاربة هذه الظاهرة. والحال أن هذه الجهود لم تقنع المواطنين المغاربة». وردا عن سؤال حول السبب وراء عدم نجاح الجهود المبذولة في تحقيق آثار إيجابية على تصرفات المواطنين، قال السيد أبو درار: « لأنه ليست هناك استراتيجية ورؤية واضحة مع أهداف محددة. محاربة الرشوة هي معركة طويلة الأمد، من بين أسسها التربية، والتوعية، والمعاقبة أيضا».

تقرير ترانسبرانسي الدولية حول قطاع التسليح: المغرب يحتل مرتبة بين الدول الأكثر فسادا

كشف مؤشر برنامج الدفاع والأمن في منظمة الشفافية الدولية، الذي صدر يوم الثلاثاء 29 يناير 2013، أن المغرب يقع ضمن 18 دولة تواجه خطراً مرتفعاً للفساد في قطاع الدفاع والأمن، من دون اتخاذ خطوات فاعلة لمناهضة ذلك، إذ إن الحكومة تمارس فقط مراقبة متواضعة على السياسات الدفاعية. ووصف التقرير المغرب في «الفئة E» أي: «خطر مرتفع للغاية». ولفت التقرير، الذي يعتبر أول مؤشر متخصص في قياس كيفية قيام الحكومات بمنع ومكافحة الفساد في مجال الدفاع، إلى أن 70 في المائة من هذه الدول تتيح المجال لإهدار المال والتهديدات الأمنية، نظرا لافتقارها لأدوات منع الفساد في قطاع الدفاع. وحلل المؤشر الحكومي لمكافحة الفساد في قطاع الدفاع الإجراءات التي اتخذتها 82 دولة للحد من خطر الفساد، إذ شكلت هذه الدول نسبة 94 في المائة من الإنفاق

العسكري العالمي في عام 2011، أي ما يعادل 1.6 تريليون دولار أمريكي. وتم تصنيف الدول في فئات تتراوح بين خطر منخفض «أ» وخطر شديد «ف» بناء على التقييم المفصل عبر 77 مؤشرا تشمل خمسة مجالات خطر رئيسية، وهي السياسة والمالية والموارد البشرية والعمليات والمشتريات. (الأخبار، هسبريس، لكم، 31/01/2013).

تقرير المؤسسة البريطانية «ليغاتوم»: 70% من المغاربة تعتقد أن الرشوة ما زالت مستشرية في البلاد

« حسب تقرير للمؤسسة البريطانية «ليغاتوم» لسنة 2013، المغاربة لا يتقون في حكومتهم، و70% منهم قالوا إن الرشوة ما زالت مستشرية في المؤسسات العمومية والمالية للمملكة، رغم الجهود التي تبذلها الحكومة في مجال الحكامة، [...] من جهة أخرى، أكد 84% من المغاربة المستجوبين أن فصل السلط لا وجود له في المملكة، ملاحظين اعتماد السلط على بعضها البعض. ويعتقد المغاربة كذلك أنه ليس لديهم أي حق في المشاركة في الحياة السياسية لبلادهم، حسب مؤسسة «ليغاتوم»، والتي أوردت أن نسبة 4% من المغاربة فقط هي التي تعتقد أنها تتمتع بحقوقها السياسية، ويمكنها بالتالي المشاركة في الحياة السياسية للبلاد. كما تصيف المؤسسة البريطانية أن نسبة 50% فقط من المغاربة هي التي تثق في حكومة بنكيران سنة 2013، مقابل 65% سنة 2012. وتصنف كل هذه المؤشرات المغرب في المرتبة 69 عالميا في مجال الحكامة، حيث جاء المغرب رابع أكثر بلد ازدهارا في العالم العربي، بعد الإمارات العربية المتحدة، والكويت، والعربية السعودية...» (بلادي، نت، 12/11/2013).

المؤشر السنوي حول حرية الاقتصاد: مرتبة المغرب تتراجع سنة 2013 على مؤشر حرية الاقتصاد

تراجع تصنيف المغرب في سلم الحرية الاقتصادية عام 2013 الذي نشرته صحيفة «وول ستريت جورنال» الأمريكية بشراكة مع مؤسسة الأبحاث «هيريتيج فاوندیشن» ذات التوجه المحافظ، حيث أبرزت الدراسة أن أسباب هذا التراجع تعود بالخصوص إلى الارتفاع المتسرع للإنفاق العمومي ثم العوائق التي تقف في وجه النشاط التجاري. فقد احتل المغرب المرتبة 9 من بين 15 بلدا في منطقة الشرق الأوسط شمال أفريقيا وكان من البلدان التي تراجع تصنيفها في مؤشر الحرية الاقتصادية 2013، ويستند الترتيب على سلسلة من المؤشرات الرئيسية والثانوية. ويعود تراجع المغرب هذا العام وفقا لمنحزي الدراسة إلى زيادة حادة في الإنفاق العام وتقهقر في حرية التجارة، والتي تلغي المكاسب التي حققتها المملكة في مجال حرية الاستثمار والتشغيل. التقرير يلخص حالة المغرب: «لقد توقف التقدم الذي راكمه المغرب من حيث الحرية الاقتصادية، أما التحديات الأساسية التي تواجهها الجهود التنموية فهي استفحال الفساد على نطاق واسع وارتفاع قيمة النفقات العمومية. نسبة العجز في الميزانية ترتفع والمديونية العامة تجاوزت 50% من الناتج المحلي الإجمالي [...] (رسالة الأمة، المنعطف، لبراسيون، يا بلادي، 17/01/2013).

تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي: الرشوة تحد من تنمية المنافسة بالمغرب

حسب التقرير الذي نشر حديثا حول المنافسة بإفريقيا لسنة 2013 من قبل المنتدى الاقتصادي العالمي احتل المغرب المرتبة 70 بعد تجاوزه لثلاث مراتب مقارنة مع السنة الماضية. كما يحتل المغرب، الذي يستمر في انطلاقه نحو المنافسة، المرتبة الرابعة على المستوى الإفريقي متقدما على مجموع دول شمال إفريقيا من خلال مؤشر المنافسة وذلك حسب بلاغ وزارة الشؤون العامة والحكامة. في حين كشف نفس التقرير بعض الجوانب التي تحد من تنمية المنافسة بالمغرب من قبيل الرشوة، والبيروقراطية، وبطء الإجراءات الإدارية [...] (البيان، أوجوردوي لوماروك، 16/05/2013).

تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي للمنافسة: المغرب يفقد 7 مراكز في الترتيب

نشر المنتدى الاقتصادي العالمي في 3 شتنبر على موقعه الإلكتروني التقرير السنوي حول التنافسية العالمية 2013-2014. وحسب الدراسة، تراجع المغرب 7 مراكز ليحل في المرتبة 77، بينما كان في المركز 70 في تقرير السنة الماضية. ويرتكز تقرير المنتدى الاقتصادي العالمي على 12 مؤشرا... ويعطى نظرة شاملة حول تطور الحالة الاقتصادية للبلاد وكذا إمكانيات النمو... خلال هذه السنة، ظلت العوامل التي تعيق تطور الأعمال بالمغرب البيروقراطية الحكومية

غير الفعالة، الفساد، بالإضافة إلى الحصول على التمويل. (المساء، لكم، أوفيت، لزيكو، أوجوردوي لوماروك، البيان، 06/09/2013).

حصيلة سياسة الجوار الأوروبي مع المغرب: المملكة مدعوة إلى محاربة الفساد بحزم

يعتبر المغرب نوعا ما جار جيد لأوروبا، لكن يجب أن يبذل المزيد من الجهد للتحسن، هذا ما جاء في تقرير سنة 2012 لتنفيذ سياسة الجوار الأوروبي. وفي مجال محاربة الرشوة، دعا المسؤولون عن الاتحاد الأوروبي أن المغرب يحتل الرتبة 88 سنة 2012 من بين 176 دولة على مستوى مؤشر إدراك الرشوة لترانسبرانسي الدولية. وقد تم دعوة المغرب لمحاربة الرشوة، خصوصا على أساس تعزيز المهارات والقدرات للهيئة الوطنية للنزاهة، والوقاية من الرشوة واعتماد استراتيجية وطنية في هذا المجال. (أوجردوي لوماروك، 21/03/2013).

تقرير النزاهة المالية العالمية حول تهريب الأموال إلى الخارج: المغرب يفقد 1.3 مليار دولار في السنة

كشف تقرير جديد أصدره مكتب «النزاهة المالية العالمية» حول «تهريب الأموال إلى الخارج» أن المغرب يحتل الرتبة 45 من بين 143 دولة في ما يخص تهريب الأموال إلى الخارج، إذ يتم تهريب رؤوس أموال تقدر ب 1.3 مليار دولار سنويا. وقد احتلت الصين المرتبة الأولى في العالم (2.74 مليار دولار). وحسب نفس المصدر، تم تهريب خلال الفترة ما بين 2001 و2010 حوالي 6000 مليار دولار وتصدر منطقة الشرق الأوسط اللاتحة بأزيد من 26.3% من رؤوس الأموال المهربة. (المنعطف، بيان اليوم، ليبراسيون، أنفومديير، 11/01/2013).

تهريب رؤوس الأموال: المغرب بطل في المجال حسب تقرير للبنك الإفريقي للتنمية

حسب تقرير صدر عن البنك الإفريقي للتنمية، بتعاون مع مجموعة النزاهة المالية الدولية، يعتبر المغرب بطلا في تهريب الأموال حيث تم تهرب 50 مليار دولار خلسة عن مراقبي مكتب الصرف ما بين 2000 و2009، أي ما يناهز 430 مليار درهما. هذه النسبة تعادل نصف الثروات التي يتم تحصيلها سنويا بالمغرب علما أن الناتج الداخلي الخام للمملكة يقدر ب 800 مليار درهم. وحسب البنك الإفريقي للتنمية الذي نظم جمعه العام في نهاية ماي بمراكش، هذا الرقم يجعل المغرب في المرتبة السادسة من بين الدول الإفريقية التي تقوم بالتهرب الضريبي، وراء مصر، والجزائر، وليبيا...والجدير بالذكر أنه في يونيو 2012، صرح المكتب الأمريكي للاستشارات «بوستن كونسالتين» فيما يخص تهريب الأموال في المغرب، حيث أن 30% من الأموال المحصلة من قبل العائلات المغربية الغنية توجد بأبنك بالخارج بشكل غير قانوني. وهي معطيات لا ينفىها مدير مكتب الصرف. كما أخبر هذا الأخير مجلة TelQuel أنه خلال سنة 2012، أكثر من أربعة مليار دولار تم إخراجها من الخارج لتستقر بأبنك بلندن وجنيف. (الأخبار، تكليل، بانوراهماروك، 07-13/06/2013).

- إحصائيات البنوك الدولية: تهريب الأموال بالمغرب بلغت ذروتها

بلغت عملية تهريب الأموال بالمغرب ذروتها؛ هذا ما صرح به مدير مكتب الصرف، حيث أكثر من 34 مليار درهم توجد بحسابات بنكية بالخارج. ويعادل ذلك 4% من الناتج الوطني الخام، وذلك يمثل أيضا 5 مليارات إضافية من الفوائد المحصلة سنة 2012 من قبل الشركات المسعرة ببورصة الدار البيضاء. ولتحديد هذا المبلغ الضخم، اعتمد جواد حمري، مدير مكتب الصرف، على إحصائيات البنوك الدولية، والبنك المركزي التابعة للبنوك المركزية الدولية، والتي لا تأخذ بعين الاعتبار العقارات، وسندات أخرى تدخل في ملكية مغاربة بالخارج. وحسب مكتب الدراسات الأمريكي «بوستن كونسالتين» في تقرير جديد أن: أكثر من 30% من ثروات الأغنياء المغاربة موجودة بحسابات أجنبية كسويسرا وبريطانيا. (تكليل، 26/04/2013).

تقرير مركز الشفافية المالية الدولية: تهريب 1.2 مليار دولار من المغرب

حسب التقرير الأخير لمركز الشفافية المالية الدولية، وصلت مبالغ رؤوس الأموال التي تم تهريبها من المغرب 1.2 مليار دولار (10 ملايين درهم). وبالتالي يحتل المغرب المرتبة 10 في منطقة الشرق الأوسط وشمال إفريقيا بعد كل من العربية السعودية، والإمارات العربية المتحدة، وقطر، ومصر، والسودان، والكويت، وسوريا، ولبنان، والجزائر. وعلى المستوى العالمي، جاءت الصين في المقدمة، تلتها روسيا، والمكسيك، وماليزيا، والهند، والعربية السعودية، والبرازيل، وإندونيسيا، والعراق، ونيجيريا (أول بلد إفريقي في الترتيب). (أنفومدير 16/12/2013).

2. التقارير الوطنية:

تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2011

المجلس الأعلى للحسابات نشر تقريره السنوي في نهاية شهر يناير برسم سنة 2011. نشر المجلس الأعلى للحسابات أول تقرير سنوي له في عهد ادريس جطو. وقد كشف تقرير سنة 2011 كالمعتاد معلومات غير منشورة حول تسيير حسابات المؤسسات العمومية. وتهم أحد مستجدات هذه السنة نشر المجلس الأعلى للحسابات معطيات حول التصريح بالامتلاكات ومراجعة حسابات الأحزاب السياسية: من بين 35 حزب سياسي، 18 حزب فقط هم الذين قدموا حساباتهم برسم سنة 2010، ومن بين 18 حزب المشاركين في لعبة الشفافية 15 حزب فقط هم الذين قدموا حسابات معتمدة من طرف خبير حسابات. [...] فيما يتعلق بالتصريح بالامتلاكات ، أحصى المجلس الأعلى للحسابات نهاية دجنبر 2011 نحو 15693 تصريح من بينهم 8395 قدمت داخل الأجل القانوني و7298 خارج الأجل القانوني... وحسب تقرير المجلس الأعلى للحسابات، جميع الوزراء، سواء تعلق الأمر بالحكومة القديمة أو الجديدة، 2011-2007 و 2011-2016، صرحوا بامتلاكاتهم. من جانبهم، أعضاء غرفة النواب من الولاية التشريعية 2011-2016 صرحوا جميعا بالامتلاكات إلا عضو برلماني واحد. في الغرفة الثانية، أقل من 13 مستشار صرحوا بامتلاكاتهم. (الأخبار، التجديد، أخبار اليوم، الصباح، المساء، لزيكو، يابلادي، 2013/01/28).

تقرير المجلس الأعلى للحسابات: تقصيرات واختلالات: على ضوء نتائج مختلف مهام المراقبة التي قام بها المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2011، تتمثل الاختلالات التي تهم تسيير الأموال العمومية بالأساس في:- عمل أنظمة المراقبة الداخلية وقدرتها على ضمان تسيير مثالي للموارد والوظائف، وحماية ممتلكات الدولة؛ - النظام والنزاهة في العمليات المنجزة التي تكون في بعض الأحيان مستهان بها خصوصا في بعض حالات الطلبات العمومية؛ - الدقة في عملية اختيار الاستثمارات والمشاريع العمومية أيضا في قدرة المؤسسات العمومية على توفير ظروف جيدة للفعالية والكفاءة. (الصحراء المغربية، الاتحاد الاشتراكي، هسبريس، البيان، ليكوفميسست، لروبرتر، 28/01/2013).

المجلس الأعلى للحسابات: 288 مسؤول وموظف متابعون قضائيا: أ قدم المجلس الأعلى للحسابات على نشر تقريره السنوي لسنة 2011، وقد أشار من خلاله أن النيابة أحالة أمام المحاكم المالية 19 قضية جديدة من القضايا المالية. وقد بلغ عدد الأشخاص المتابعين أمام القضاء 288 مسؤول وموظف. كما أعلم المجلس الأعلى للحسابات وزير العدل بشان قضايا تتعلق بحالات جنائية والتي تخص 27 شخص. (الأخبار، رسالة الأمة، البيان، لوماتان، أنفمدير، 28/01/2013).

ترانسبرانسي المغرب تعلق على تقرير المجلس الأعلى للحسابات: أ جاب عبد الصمد صدوق، الكاتب العام لترانسبرانسي المغرب، في لقاء مع أسبوعية «الأيام»، الصادرة بتاريخ 1 إلى 7 فبراير 2013، فيما يتعلق بتقييم تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2011 «من غير الوارد أن نغامر بتقييم التقرير قبل دراسته دراسة معمقة ومتأنية، لكن هذا لا يمنع من تقديم بعض الانطباعات الأولية المستندة إلى وقائع ثابتة، وأولها أن هذا هو التقرير السنوي الأول الصادر في عهد السيد ادريس جطو، لكنه لا يمكن أن ينسب له لأنه تم إعداده في عهد الرئيس السابق للمجلس للحسابات. والملاحظة الثانية أن هذا التقرير صدر بشكل مبكر نسبيا بالمقارنة مع التقارير السابقة التي كانت تصدر متأخرة عن التوقيت القانوني لمدة ثلاثة إلى أربعة أشهر، لكننا نسجل بالمقابل أن المادة 100 من مدونة المحاكم المالية لم يتم احتزامها مرة أخرى لأن تقرير 2011 كان عليه أن يصدر قانونيا قبل انصرام عام 2012. والملاحظة الثالثة وهي انعكاس جزئي للملاحظتين السابقتين، هي أن التقرير السنوي 2011 تم إنجازه في غمرة

الحراك الشعبي المطالب بمقاومة الفساد وفي غمرة الإصلاح الدستوري وما تبعه من تغيرات سياسية. ومن الملفت جدا أن المجلس الأعلى للحسابات لم يسجل سوى 3 حالات من المتابعة في ميدان التأديب المالي بينما سجل سنة 2010، 20 حالة! فهل هذا مؤشّر على المزيد من تهميش المساءلة المهمشة أصلا والتي لا تتوافق مع أسس الرقابة؟». كما صرح صدوق فيما يتعلق بالإجراءات والقرارات والمساطر التي ينبغي أن تتلو صدور التقرير: «أولا، على المجلس أن يحترم مقتضيات الدستور، ومن أبرزها نشر جميع التقارير والقرارات القضائية، والتي كما قلت سابقا لم تحترم في هذا التقرير. ثم يجب تفعيل مبدأ ربط المسؤولية بالمحاسبة من خلال تمفصل نتائج المراقبة والمسؤولية التأديبية والقضائية. ولقد سبق لژانسرانسي المغرب أن طالبت بإعطاء المجلس الأعلى للحسابات إمكانية إطلاق المتابعات بشكل مباشر دون المرور عن طريق وزير العدل. ومن الضروري كذلك مد المجلس بالوسائل المادية والبشرية للتكفل بمهامه بصفة مكتملة. (الأيام، 01-07/2013).

إعفاء لحسن أفلاح، رئيس المجلس الجهوي للحسابات من منصبه: منذ نشر تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2011، ورئيسها إدريس جطو على المحك، التقرير الجديد يتحاشى أنشطة المجلس الجهوي للحسابات للدار البيضاء خصوصا مجلس المدينة الذي يرأسه محمد ساجد. وقد تم إعفاء لحسن أفلاح، رئيس المجلس الجهوي للحسابات من منصبه، لأنه لم ينجز مهامه بخصوص مراقبة إدارة مجلس المدينة. كما قام مصطفى رهين، مستشار مستقل بمجلس المدينة بالدار البيضاء، شكك في النسخة التي نشرتها جريدة بياضوية يوم 7 فبراير، والتي دافعت فيها عن رئيس المجلس الأعلى للحسابات. اتهم مصطفى رهين علنا إدريس جطو بسبب عزل فلاح من منصبه واعتبرها مناورة لإخفاء حقائق أخرى. كما أصر رهين على أن « سنة 2011 سنة كارثية في إدارة مجلس مدينة الدار البيضاء. كما أن من الغريب أن لا يقوم تقرير المجلس الأعلى للحسابات بالتطرق لذا الملف » مضيفا أن فلاح ما هو إلا «كيش فداء». (أخبار اليوم، لبراسيون، 08/02/2013).

إحالة تقرير المجلس الأعلى للحسابات على قضاة متخصصون في الجرائم المالية: ذكر الموقع الإلكتروني «كود» أن وزارة العدل والحريات أحالت تقرير المجلس الأعلى للحسابات لسنة 2011، الذي تضمن مجموعة من الاختلالات في مجموعة من الجماعات الحضرية، والمؤسسات العمومية، ووكالات التنمية، والجامعات والأكاديميات الجهوية للتعليم، وقطاعات الماء والمجال البحري والتشغيل والتعاون الوطني، على لجنة تضم قضاة متخصصين في الجرائم المالية للبت فيه. وكانت وزارة العدل والحريات قد توصلت بالتقرير من المجلس الأعلى للحسابات بعد 48 ساعة من صدوره. (رسالة الأمة، 04/03/2013).

تقرير مجلس الحسابات حول حسابات الأحزاب السياسية برسم سنة 2011

أحزاب سياسية: الشفافية هي الخطابات فقط: أصدر إدريس جطو، الرئيس الأول للمجلس الأعلى للحسابات، بلاغا غير مسبوق حول تدبير الأحزاب السياسية للدعم العمومي لحملاتها الانتخابية برسم انتخابات 25 نونبر 2011. البلاغ وضع 27 حزبا سياسيا في قصص الاتهام، 14 منها لم تقدم نهايا حساباتها إلى المجلس، كما ينص على ذلك القانون، فيما أدلى 13 حزبا آخر بتلك الحسابات خارج الأجال القانونية، وكشف بلاغ المجلس أن تقاريره رصدت 4792 مرشحا للانتخابات التشريعية الأخيرة، لم يقدموا تصريحات حول مصاريف حملاتهم الانتخابية، رغم أن القانون يلزمهم بذلك. وبناء على ذلك، طالب المجلس الأحزاب السياسية بإرجاع 15 مليون درهم إلى خزينة الدولة، باعتبارها مبالغ لم تبرر طرق صرفها. (المساء، الصباح، أخبار اليوم، البيان، ليكوميست، ماروك إيدو، 11/11/2013).

الأحزاب السياسية مطالبة بإرجاع 15 مليون درهم لخزينة الدولة: فجر المجلس الأعلى للحسابات قبلة من العيار الثقيل في وجه الأحزاب السياسية، بعد أن كشف في أحدث تقرير له أن هذه الأحزاب مطالبة بإرجاع أكثر من 15 مليون درهم إلى الخزينة العامة للمملكة، وأن 14 حزبا من أصل 35 حزبا تهربت من إيداع حساباتها السنوية لدى المجلس في الأجال القانونية. وأسفر فحص مستندات الإثبات المتعلقة بصرف المبالغ، التي تسلمتها الأحزاب السياسية برسم مساهمة الدولة في تمويل حملاتها الانتخابية بمناسبة اقتراع 25 نونبر 2011 عن تسجيل ملاحظات همت مبلغا إجماليا يقدر ب 74، 572، 175، 159 درهما قام المجلس بتوجيهها إلى المسؤولين الوطنيين عن الأحزاب المعنية لتقديم تبريراتهم أو إرجاع المبلغ المذكور إلى الخزينة أو تسوية وضعية أحزابهم خلال أجل 30 يوما، عملا بمقتضيات المادة 45 من القانون التنظيمي رقم 11.29 المتعلق بالأحزاب السياسية. وكشف تدقيق

حسابات الأحزاب السياسية وفحص صحة نفقاتها، برسم الدعم الممنوح لها للمساهمة في تغطية مصاريف تديرها خلال السنة المالية 2011، أنه من أصل 35 حزبا المرخص لها بصفة قانونية، قدمت 21 حزبا حساباتها إلى المجلس الأعلى للحسابات برسم سنة 2011، بينما بلغ عدد الأحزاب التي أدلت بحساباتها السنوية في الأجل القانوني 8 أحزاب. بالمقابل أدلت 13 حزبا بحساباتها السنوية بعد انصرام الأجل القانوني. فيما بلغ عدد الأحزاب التي لم تقم بإيداع حساباتها السنوية 14 حزبا. (أخبار اليوم، الصحراء المغربية، التجديد، الأحداث المغربية، الحركة، ليكوفيمست، لوماتان، 12/11/2013).

عبد الصمد صدوق: الكاتب العام لترانسبارانسي المغرب: « الأحزاب السياسية بعيدة كل البعد على أن تعطي المثال:» في لقاء أجرته معه مجلة « لوتون» في عدد 22 نونبر 2013، قال عبد الصمد صدوق في جوابه عن سؤال يتعلق بالتقرير الأخير لمجلس الأعلى للحسابات حول حسابات الأحزاب السياسية، «إن ما جاء به تقرير المجلس الأعلى للحسابات محير لأنه بين أن هناك إنتهاك للمال العام من قبل الأحزاب السياسية التي يتوجب عليها، إلى جانب احترام القانون، أن تعطي المثال. إن الأحزاب السياسية هي التي تتبنى القوانين، وتسير الشأن العام، وتتخذ القرارات الاستراتيجية من خلال البرلمان، والحكومة. لكنها بعيدة كل البعد على إعطاء المثال. إن هذه الأحزاب التي تتبجح بالخطابات حول الشفافية نفسها التي لا تعطي المثال الجيد». وحسب السيد صدوق، فإن عدم تقديم تعليقات بخصوص نصف أموال الدعم الانتخابي الذي تلقته الأحزاب، «معناه بكل بساطة غياب سوء الحكامة». «وبالتالي، ينبغي التمييز عند إصدار الأحكام. فليست كل الأحزاب متشابهة، لا يجب تصنيفها كلها في خانة واحدة. هناك أحزاب قدمت حسابات مفصلة ومشهود بصحتها. وهناك أحزاب أخرى قدمت ملفاتها بعد انقضاء الآجال. وأخرى لم تر أنه من المفيد تقديم تفسيرات بخصوص نفقاتها للمال العام». و يضيف السيد صدوق الذي يشير: « في نظري، هناك مشكل حقيقي للحكامة، خاصة فيما يتعلق بالمال العام. يجب على الدولة اتخاذ قرارات لوضع حد لهذه التجاوزات.» ينبغي تطبيق القانون، إنها قضية مبدأ. ويجب إذا اقتضى الأمر، أن يهتم القضاء بهذا الأمر وأن يبت فيه.

الملاحظات التي رصدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في مشروع تقرير حول «حكامة المرفق العمومي»

الخدمات العمومية أزمة ثقة كبيرة: يعيش المواطن علاقة متشنجة مع الإدارة ليست في صالحه حتى ولو أخذ حقه في نهاية المطاف. أي إجراء إداري ينظر إليه كمسار صعب مليء بالعقبات تصبح فيها الخدمة المقدمة بمثابة عطف أو امتياز يقدم للمواطن وليس حقا مطالباً به؛ تلك هي بعض الملاحظات التي رصدها المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي في مشروع تقرير حول «حكامة المرفق العمومي». واستند المجلس في ذلك على نتائج دراسة وطنية أجراها مكتب دراسات. كما تم إنجاز تحقيقات ميدانية أسفرت عن شكاوى متعددة وخطيرة. وقد ورد في التقرير أن «المستعمل لا يثق في الموظف إذ يظنه فاسدا وغير كفؤ ومتكاسلا، والموظف لا يثق في المستعمل إذ يظنه مذمبا بالقوة. (ليكوفيمست، 25/06/2013).

تقرير حول تكلفة الربيع لمدينة الدار البيضاء

انكبت لجنة من المنتخبين على النظر في ثروة مدينة الدار البيضاء. وبعد أشهر من العمل نشرت تقرير يفيد أن الدار البيضاء تفقد ما يقارب مليار درهم سنويا لفائدة المستفيدين من الربيع الذين لا يكلفون أنفسهم أحيانا حتى دفع ثمن الأكرية الرمزية المحددة في عقود تفضيلية إن وجدت. (تشانج 19/09/2013).

تقرير 2012 لوحدة معالجة المعلومات المالية

كشفت وحدة معالجة المعلومات المالية عن معطيات خطيرة حول المعاملات المشبوهة وغسل الأموال خلال تقريرها السنوي برسم سنة 2012. واعتبرت الوحدة أنه خلال الفترة الممتدة من أكتوبر 2009 إلى دجنبر 2012، سجل النشاط العملي للوحدة تطورا ملموسا على مستوى عدد التصريحات بالاشتباه التي تلقتها الوحدة. وتعلقت جميع التصريحات بجرمة غسل الأموال باستثناء ثلاثة منها همت جريمة تمويل الإرهاب. وعرف عدد التصريحات بالاشتباه ارتفاعا بنسبة 62.7% بين سنتي 2011 و2012، حيث بلغ هذا العدد ما مجموعه 169 تصريحا سنة 2012

مقابل 11 سنة 2009 و70 سنة 2010 و102 سنة 2011. ويوضح التوزيع السنوي لعدد التصريحات بالاشتباه، خلال هذه الفترة حسب فئة الأشخاص الخاضعين، تمركزا للبنوك، تليها شركات تحويل الأموال ثم الموثقون. وخلال سنة 2012، قدمت البنوك 160 تصريحاً بالاشتباه، تليها شركات تحويل الأموال ب7 تصريحات بالاشتباه ثم الموثقون بتصريحتين بالاشتباه. ويتضح من ذلك أن البنوك هي المصدر الكبير للتصريحات بالاشتباه التي تلقتها الوحدة خلال سنة 2012، في حين تمثل شركات تحويل الأموال والموثقون نسبة قليلة. وتلقت الوحدة برسم سنة 2012 ما مجموعه 169 تصريحاً بالاشتباه من 14 شخصا خاضعا، من بينهم 10 بنوك وشركتين لتحويل الأموال وموثقين اثنين. (الأخبار، لوبنيو، لوماتان، 21/10/2013).

تقرير صادم للمجلس الاقتصادي والاجتماعي يفضح بؤس واقع الصحة بالمغرب

لم يمتض غير يومين على تصريح وزير الصحة في مقر البرلمان بأن الرشوة أصبحت من المظاهر العادية التي تعتم مستشفيات المملكة، حتى جاءت الصدمة الثانية وهذه المرة من المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. الرأي الذي قدمه المجلس الذي يرأسه نزار بركة أمس، تبعا للإحالة التي وردت على المجلس من رئيس الحكومة حول الوضع الصحي بالبلاد، كان صادما بكل المقاييس. الرأي الذي قدمه خبراء المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي صباح أمس بالرباط حول «الخدمات الصحية الأساسية»، كشف أن الرشوة في قطاع الصحة أصبحت في خانة الأمور «العادية». وصار معها القطاع من بين القطاعات الأكثر تضررا بهذه الآفة. رأي المجلس لم يكن صادما على هذا المستوى وحسب، بل وضع حكومة ابن كيران أمام وضع صحي هش بعدما عرى كيفية تدبير مخزون الدواء في المؤسسات الصحية العمومية، بعدما أكد أن كميات كبيرة من الأدوية المخزنة منتهية الصلاحية، وبعضها يعرف مشاكل في تأخير التسليم، كما أن المخزون ينفذ بشكل متكرر، هذا مع أن عدد من الأدوية لا توجد بكميات كافية في مؤسسات الخدمات الصحية الأساسية، وتدبيرها يدوي وتقديري. للجنة الدائمة المكلفة بالشؤون الاجتماعية والتضامن بالمجلس الاقتصادي والاجتماعي التي صاغت الرأي الذي طلبه رئيس الحكومة وقفت على مكامن الخلل في المنظومة الصحية، حيث كشفت أن جهود الوقاية من الأمراض غير المنقولة، التي تكون مسؤولة عن 75% من الوفيات، تكاد تغيب، في الوقت الذي مازالت الوقاية من حوادث الشغل والأمراض المهنية غير معممة، وكذا الوقاية من العجز والإعاقة. (المساء، الأحداث المغربية، يا بلادي، ليكوميست، لوماتان، 10/12/2013).

غلاء الدواء وتفشي الرشوة في القطاع: كشفت دراسة للمجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي أن الرشوة في قطاع الصحة صارت شيئا عاديا وهو من أكثر القطاعات تضررا من هذه الظاهرة، وأوصى المجلس ب«تبني مقاربة استراتيجية شاملة للوقاية منها ومحاربتها». وأضافت الدراسة أن تمويل العلاجات بالمغرب يعتمد بالدرجة الأولى على الأداء المباشر من قبل الأسر، فحصة النفقات التي تتحملها الأسر بطريقة مباشرة تبلغ 35.6 بالمائة، أي ما معدله 802 دراهم للفرد سنويا، وتشير الدراسة، التي قدم مضامينها نزار بركة، رئيس المجلس، إلى أن التكاليف على حقيقتها هي بلا شك أكبر من ذلك، أخذا بعين الاعتبار الكلفة الاجتماعية المرتبطة بالنقل والإيواء، كما أن الأسر المغربية تنفق 48.6 بالمائة من مصاريف العلاج لشراء الأدوية. (رسالة الأمة، التجديد، لوبنيو، أوردودي لوماروك، أوفيت، 10/12/2013).

توصيات المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي بخصوص الحصول على العلاج: إذا كان المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي يعترف ب«صعوبة الحصول المنصف على علاج جيد، بسبب الإكراهات الكثيرة التي تعترى القطاع»، فقد ضم التقرير الذي وجهه المجلس إلى رئيس الحكومة بعض الاقتراحات للإصلاح. « يجب أخذ هذه الاقتراحات مجملها، حيث أن المشاكل جد مترابطة بعضها البعض». ويتعلق الأمر على الخصوص بتحسين الحصول على العلاج الأساسي، من خلال إعادة تنظيم شبكة المراكز الصحية. يجب أن يمر ذلك عبر وضع خارطة صحية وطنية، والتي نص عليها القانون 09-34 المتعلق بالمنظومة الصحية. يضاف إلى ذلك تقوية التغطية، من خلال استراتيجية صحية متنقلة، تكون ملائمة مع الخصوصيات الجيوغرافية المحلية. كما أوصى المجلس أيضا بضرورة تحسين الحصول على الدواء، من خلال سياسية شاملة جديدة، وتشجيع الدواء الجنبس. كما ينبغي أيضا تكثيف الاستثمار في الموارد البشرية، وفي محاربة الرشوة التي تصل إلى نسب جد مرتفعة في القطاع. (ليكوميست، أوفيت، أوردودي لوماروك، 10/12/2013).

3. الجرائم والمخالفات ذات الصلة بالرشوة التي رصدتها الصحافة: لمحة عن القطاعات الأكثر تضررا

تؤكد الجرائم والمخالفات ذات الصلة بالرشوة التي تناولتها الصحف خلال سنة 2013 ما جاء في التقارير الدولية والوطنية والتي تربك المغرب في مجال محاربة الرشوة. وفي هذا الصدد، سيعمل مرصد الرشوة والنهوض بالشفافية لترانسبرانسي المغرب على عرض بعض الجرائم والمخالفات المتعلقة بالرشوة والتي تم رصدها من قبل الصحافة الوطنية. سيتم التركيز أساسا على القطاعات الأربع الأكثر تضررا خلال سنة 2013: الجماعات المحلية، العدل، الشرطة والدرك والجمارك، ثم التجارة خاصة فيما يتعلق بسوق الجملة للخضر والفواكه بالدار البيضاء.

1. الحكامة المحلية مصابة بالشلل بسبب الرشوة

تبقى النتائج المتعلقة بالرشوة المستشرية في مجال تدبير الشأن المحلي هي ذاتها لا تتغير: تتوالى السنوات وتتشابه الجرائم المتعلقة بالرشوة، ويستمر اختلاس الأموال العمومية. كما أن حالات إدانة المسؤولين المنتخبين ورجال الأعمال بتهمة الرشوة التي لا تزال أمام المحاكم توضح تماما الوضع الراهن. وقد تم رصد هذه الحالات من قبل الصحافة الوطنية خلال 2013.

فيما يتعلق بالإدانة: قضت المحكمة الابتدائية في مراكش، مساء أول أمس الأربعاء، بإدانة عون سلطة واثنين من أعيان جماعة «حربيل»، في نواحي مراكش، بستة أشهر حبسا نافذا، بعد أن تمت مؤاخذتهم بتهمة الارتشاء إثر شكاية تقدم بها مواطن يعمل في الخارج. وقد جاء هذا الحكم بعد أن ألفت مصالح الدرك الملكي القبض على اثنين من أعيان جماعة حربيل، يمثلان اللجنة الترابية، وكذا على عون سلطة، متلبسين بتلقي رشوة قيمتها 5 آلاف درهم. وأوضحت المصادر ذاتها أن الموقوفين قاموا بإجبار المشتكي على دفع رشوى لهم مقابل تسهيل مسطرة استفادته من الأرض، رغم قيامه بجميع الإجراءات القانونية واستيفائه جميع الوثائق والأوراق التي تسمح له باستغلال الأرض. (الأحداث المغربية، المساء، 11/01/2013). كما قضت هيئة الجنح التلبسية بالمحكمة الابتدائية بمدينة سطات، في شهر فبراير، بإدانة خليفة قائد قيادة رياح التابعة ترابيا لإقليم برشيد، بأربعة أشهر حبسا نافذا، وبالعبوبة نفسها في حق عون سلطة برتبة شيخ، وبالبراءة لابن عمه، في ملف يتضمن صك اتهام يحوي الابتزاز والنصب والاحتيال وتلقي رشوة. وجاءت إدانة خليفة قائد وعون السلطة حين باغتهم عناصر من الفيصل القضائي للدرك الملكي للقيادة الجهوية بمدينة سطات، إثر شكاية كان تقدم بها المشتكي في حق المتهمين، إلى الوكيل العام بمحكمة الجنايات بمدينة سطات، تفيد بأنه تعرض لابتزاز من لدن الشيخ نفسه، يتعلق بأرض كان اقتناها ليطالبه المتهمون بأداء عشرة ملايين سنتيم.(الخبر، المساء، الأخبار، 22/02/2013).

وقد قضت غرفة الجنايات الابتدائية المكلفة بجرائم الأموال بمحكمة الاستئناف بالرباط، يوم الإثنين 27 ماي، بسنة ونصف حبسا نافذة في حق رئيس المجلس البلدي لسيدي يحيى الغرب محمد حسايني بعد مؤاخذته من أجل تهمة الارتشاء. كما قضت المحكمة بأداء المتهم غرامة مالية قدرها 10 آلاف درهم وتعويض مدني لفائدة المطالب بالحق المدني قدره 20 ألف درهم. وتوابع المتهم وهو عضو مجلس المستشارين من أجل تهم تتعلق بطلب وتسلم مبالغ مالية من أجل القيام بعمل سهلته له وظيفته. وكان رئيس المجلس البلدي لمدينة سيدي يحيى وعضو مجلس المستشارين محمد حسايني، قد تم اعتقاله في شهر يناير الماضي بأمر من النيابة العامة وهو في حالة تلبس بتلقي رشوة بقيمة 200 ألف درهم من مقالو أنجز أشغال ترصيف بمدينة سيدي يحيى التابعة لإقليم سيدي سليمان. (الأحداث المغربية، الأخبار، الحركة، أنفومديبر، أوفيت، 29/05/2013). كما قضت غرفة الجنايات الاستئنافية المكلفة بجرائم الأموال لدى محكمة الاستئناف بالرباط، بإدانة البرلماني محمد الحسايني رئيس بلدية سيدي يحيى الغرب، بستين حبسا نافذا في هذه القضية. (الأحداث المغربية، 01/11/2013).

قرار وزارة الداخلية المتعلق بعزل مجموعة مستشارين جماعيين في شتنبر 2013 يؤكد أن الرشوة تشكل عائقا في مجال تدبير الشأن المحلي. عمل وزير الداخلية امحمد العنصر على عزل ما لا يقل عن 18 مستشارا جماعيا، كما

حلت الوزارة مجلسا جماعيا بأكمله. وحسب قرار من وزير الداخلية نشر في الجريدة الرسمية رقم 6186 بتاريخ 12 شتنبر 2013، تم عزل 7 مستشارين جماعيين من مهامهم في عمالة سلا و6 آخرون في أزيلال. كما تم عزل الرئيس و3 من نوابه بجماعة الصميجة التابعة لإقليم تازة. وفي جماعة تاوغيلت بإقليم سيدي قاسم تم عزل الرئيس من مهامه. نفس القرار اتخذ في حق رئيس جماعة مرس الخير بعمالة الصخيرات تمارة. وكانت أكبر عملية تلك التي تمت بإقليم سطات حيث تم حل المجلس الجماعي بأكمله. هذه القرارات جاءت بعد رصد العديد من الخروقات في تقرير المفتشية العامة التابعة للإدارة الترابية. (با بلادي، ليزيكو، البيان، 18/09/2013).

كما قررت وزارة الداخلية عزل سبعة رؤساء جماعات محلية وأربعة نوابهم، وذلك بعدما أثبتت تقارير أعدتها المفتشية العامة للوزارة وجود خروقات واختلالات في تسيير الجماعات التي يسيرونها. وتم في هذا الاتجاه وحسب ما جاء في الجريدة الرسمية في آخر عدد لها، عزل كل من إبراهيم تحرير رئيس مجلس جماعة افركط بإقليم كلميم، ورضوان المسعودي رئيس مقاطعة سبابة بالدار البيضاء، ومحمد خطابي رئيس مجلس جماعة بني يخلف بعمالة المحمدية، ونائبه الأول، مصطفى قرفي، ونائبه التاسع، المهدي الشهيبي. القرار الصادر في الجريدة الرسمية والذي وقعه بالعطف وزير الداخلية ضم كذلك عبد القادر البغيل، رئيس مجلس جماعة سيدي بوبكر الحاج بإقليم القنيطرة، ونائبه الأول، عبد العزيز القيسومي، كما تم عزل الصديق بومحطة رئيس مجلس جماعة سيدي الذهبي بإقليم سطات، ونائبه الأول، محمد بومحطة، كما شمل قرار العزل رئيس مجلس جماعة بني أحمد إموزان بإقليم الحسيمة، وأحمد أفكير رئيس مجلس جماعة آيت بازة بإقليم بولمان. وتراوحت أسباب العزل التي كانت مرتبطة أساس بسوء التدبير بين عدم احترام بعض القوانين التنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية، وأداء النفقات قبل إنجاز الخدمة، بالإضافة إلى توظيفات خارج المقتضيات القانونية وعدم سحب تفويض الإمضاء من مساعد تقني بالمقاطعة رغم علمه بقيام المعني بالأمر بالإشهاد على تصحيح إمضاء عقود تتعلق ببيع ورهن محلات سكنية عشوائية وذلك دون احترام القوانين والأنظمة الجاري بها العمل، وعدم إرسال نسخ عقود البيع والكرأء إلى مصالح التسجيل وعدم الاحتفاظ بنسخ منها. (الأحداث المغربية، هسبريس، العلم، الاتحاد الاشتراكي، أجوردوي لوماروك، 29/11/2013).

يوم الجمعة 27 شتنبر 2013، أقدم وزير الداخلية على عزل مستشار جماعي بجماعة إنزكان بعد إدانته في قضية رشوة. وقد تم ضبط المستشار في حالة تلبس بتلقي رشوة مبلغها 350 درهم من لدن الشرطة القضائية لإنزكان، مقابل تسهيل حصول أحد المواطنين على عداد كهربائي. وتم ضبط المستشار بعد نصب كمين إثر شكاية وجهها المواطن إلى النيابة العامة، حيث صرح أنه تعرض للابتزاز من قبل المستشار الجماعي. (رسالة الأمة، الأحداث المغربية، 2013/11/30).

فيما يتعلق بالقضايا التي لا تزال معروضة أمام القضاء: يوم الجمعة 7 يونيو 2013، قضت محكمة النقض، بشأن قبول دعوة الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بالجديدة وكذا المحامي الموكل من طرف الدولة المغربية في قضية توسيع مقر ولاية مدينة الجديدة. وللتذكير، سبق للغرفة الجنائية لمحكمة الاستئناف أن برأت في يوليوز 2012 المتابعين في القضية من أجل اختلاس أموال عمومية و تزوير في محاضر رسمية، وهم المقاول، والرئيس السابق لقسم التعمير والبيئة، والمسؤول السابق بقسم ميزانية الولاية، والمهندس المعماري، ومسؤول عن مكتب الدراسات، ومهندس دولة، وتقنيين بقسم التعمير. كما تجدر الإشارة إلى أن المحكمة الابتدائية أدانت المقاول بسنتين سجنا نافذا وإبراجاع المبلغ المسروق والمتمثل في (3 329 000 درهم) من أجل تزوير محضر رسمي واختلاس أموال عمومية، في حين حكمت على المسؤول السابق عن قسم الميزانية بسنتين ونصف سجنا نافذا، وقضت بسنة ونصف في حق المسؤول عن مكتب الدراسات بتهمة المشاركة مع دفع للدولة المغربية مبلغ 2 000 000 درهم تضامنا. أما فيما يخص باقي المتهمين فقد تمت تبرأتهم. (البيان، 12/06/2013).

من بين المتابعات القضائية المستمرة في حق المنتخبين، يمكن أن نشير إلى:

اعتقلت شرطة مرتيل، يوم 27 يناير 2013، عون سلطة برتبة شيخ، تابعا لعمالة المضيق - الفنيدق، متلبسا بتسليم رشوة قدرها ألف درهم. ووفق مصادر أمنية، فإن اعتقال الشيخ تم من طرف باشا المدينة وقائد المنطقة الترابية

قبل أن يتم بعدها إشعار النيابة العامة، بتطوان، التي أمرت بفتح مسطرة قانونية في حقه. ووفق مصادر متطابقة فإن الشيخ المعتقل، الذي كان يعمل سابقا في صفوف القوات المسلحة الملكية، كان يتفاوض مع بعض أصحاب مقاهي «الشيشة» بمدينة مرتيل الساحلية للتساهل معهم من طرف قسم الشؤون الداخلية أو السماح لآخرين بفتح هذا النوع من المقاهي مقابل مبالغ مالية مهمة. (المساء، الاتحاد الاشتراكي، 28/01/2013).

أحالت غرفة الجنايات الاستئنافية بمحكمة الاستئناف بمدينة سطات، أول أمس الاثنين، ملف المتابعين بتبديد المال العام بجماعة سيدي العايدي، على قسم المحاكم المالية التابع لمحكمة الاستئناف بالدار البيضاء، بناء على ملتمس النيابة العامة والذي طلبت من خلاله إحالة الملف على قسم المحاكم المالية. ويتابع في هذا الملف رئيس الجماعة في حالة سراح، بعدما سبق وتم اعتقاله على خلفية الاختلالات التي رصدتها المجلس الجهوي للحسابات. ووفق مصادر مطلعة فإن تحريك فصول المتابعة في هذا الملف، تم بتعليمات من الوكيل العام للملك، وذلك بناء على أمر من وزير العدل، بخصوص تقرير المجلس الجهوي للحسابات، الذي وقف خلال زيارته للجماعة القروية لسيدي العايدي سنة 2007، على «اختلالات وخروقات» شابت عملية تسيير الشأن المحلي، وبلغت ملايين السنتيمات، ومنها «الغياب المستمر لعدد من الموظفين والأعوان»، إضافة إلى تقصير مصالح الجماعة في إنجاز إجراءات تحفيظ الأرض التي أحدثت بها تجزئة سيدي العايدي. وكذا خروقات في تدبير مجال التعمير، منها تسليم رخص البناء دون توفر الشروط المحددة سلفا، فضلا عن صفقات «صفقات وهمية». (الأخبار، 14/02/2013).

اعتقل عبد القادر زاهر، رئيس جماعة عين البيضاء بفاس المنتمي لحزب الاستقلال، يوم الجمعة 22 فبراير، في حالة تلبس لمحاولة إرشاء مستشاران من حزب الأصالة والمعاصرة، من أجل تمرير الحساب الإداري لدورة المجلس القروي في فبراير. وقد نشب للسياسي المقرب من حميد شباط، العمدة ورئيس حزب الاستقلال، كمين من طرف المستشاران والوكيل العام للمدينة. حيث اعتقله الدرك الملكي وهو يدفع مبلغ 40000 درهم لأحد المستشارين. كما تم إطلاق سراح عبد القادر زاهر، يوم الأحد 24 فبراير، بعد دفعه لكفالة. إلا أنه تم منعه من مغادرة التراب الوطني حتى موعد جلسته المنتظرة بتاريخ 2 أبريل 2013. نفى عبد القادر زاهر، المحامي التهمة بالمرة، وقال بأن الأموال التي تم العثور عليها في سيارته ليس لها أية علاقة بقضية الرشوة. وصرح حزب الاستقلال الذي نظم وقفة احتجاجية أمام المحكمة الابتدائية بفاس بمبادرة من فاطمة طارق، نائبة وزوجة حميد شباط، بأنها مؤامرة في حقه». (بلاد، التجديد، المساء، أخبار اليوم، الصباح، الأحداث المغربية، 26/02/2013).

يشرع قسم الجرائم المالية باستئنافية فاس، صباح الأربعاء 8 ماي المقبل في النظر في الملف رقم 6/13 المتعلق باختلالات مالية عرفتها الجماعة الحضرية بوجدة وتعلق بالتعمير، بعدما عين أمامها في المرحلة الاستئنافية، في 22 مارس الماضي، بعدما أحيل الملف عليها من قبل استئنافية وجدة التي أصدرت أحكاما مختلفة تراوحت بين 6 و10 أشهر حبسا نافذا. واستدعت المحكمة 29 شاهدا بينهم 5 نساء وموظفون، ومنتخبون بالجماعة الحضرية لوجدة للاستعمال إلى إفادتهم في موضوع هذا الملف المتابع في شخصان من بينهم برلماني ورئيس سابق لبلدية وجدة بتهم تتعلق بالتزوير في وثائق إدارية وإضرار بالمصلحة العامة وتبديد أموال عمومية. (الصباح، 29/04/2013).

علمت «الأخبار» أن خديجة لبضر، المستشارة الجماعية ببلدية الصويرة، توصلت يوم الخميس برسالة من الوكيل العام بمدينة أسفي، يخبرها من خلالها أنه تمت إحالة شكايتها ضد رئيس بلدية الصويرة، على الوكيل العام بمراكش من أجل الاختصاص. وكانت المستشارة المذكورة قد تقدمت بشكاية إلى الوكيل العام بمدينة أسفي، ضد رئيس بلدية الصويرة بتفويت عقارات بأثمان زهيدة، إلى عدد من المسؤولين المحليين بطريقة «تكشف عن هدر المال العام، والاعتناء غير المشروع». (الأخبار، 18-19/05/2013).

في خضم عرض القضايا ذات الصلة بالرشوة والتي تداولتها الصحف خلال سنة 2013 يتعذر المرور دون التطرق لقضية «كازينو السعودي»: انتهى يوسف الزيتوني قاضي التحقيق المتخصص في جرائم الأموال باستئنافية مراكش، إلى تحرير محضر متابعة في حق المتهمين في القضية التي باتت تعرف في أدبيات الفاضح المراكشية ب«فضيحة كازينو السعودي»، تمت إحالته على الوكيل العام لاتخاذ تدابير الإحالة على غرفة الجنايات بالمحكمة ذاتها. الرشوة، تبديد أموال عمومية، التزوير في محركات رسمية، الارتشاء وإعمال محركات رسمية مزورة، والمشاركة في استغلال النفوذ، المشاركة في تبديد أموال عمومية، والتوصل إلى تسليم رخص إدارية عن طريق الإدلاء ببيانات غير صحيحة.

(الأحداث المغربية، 2013/08/13). **أولى جلسات هذه القضية كانت يوم 24 أكتوبر 2013** (الأخبار، المساء، أخبار اليوم، الأحداث المغربية، 2013/08/24). قرر القاضي المكلف بالبت في فضيحة « كازينو السعدي » صباح أمس الخميس، استدعاء المجلس الجماعي مراكش، في شخص رئيسه، فاطمة الزهراء المنصوري، كشاهدة في هذا الملف، إضافة إلى باقي المتهمين المتابعين في هذا الملف، الذي يعرض أمام غرفة الجنايات محكمة الاستئناف بالمدينة الحمراء. وبحسب معلومات مؤكدة فإن القاضي قرر تأجيل القضية، التي تستأثر بمتابعة الرأي العام المراكشي، إلى 28 نونبر المقبل، على أساس استدعاء ممثل المجلس الجماعي لمراكش، وباقي المتهمين، الذين يقدر عددهم بحوالي 10 مستشارين جماعيين، ومنعشا عقاريا. المفاجأة، التي عرفتها أولى جلسات هذا الملف، الذي يتابع فيه المستشار البرلماني، عبد اللطيف أبدوح، وعدد من المنتخبين، هي تنصيب كل من الهيئة العليا الوطنية لحماية المال العام بالمغرب، فرع مراكش، والجمعية المغربية لمحاربة الرشوة المعروفة « ترانسبرانسي المغرب »، كطرفين مدنيين. (المساء، 2013/10/23). خلال جلسة 27 نونبر 2013، قررت محكمة الاستئناف تأجيل النظر في الملف إلى غاية 9 يناير 2014. (التجديد، 2013/11/29).

قضية «ستي وان» أثارَت أيضا اهتمام الصحافة الوطنية: أحال مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات ملف المستشار البرلماني والنائب الأول لعمدة مراكش، عبد العزيز البنين، المنتمي لحزب التجمع الوطني للأحرار، على النيابة العامة باستئنافية مراكش، التي أحالته بدورها على قاضي التحقيق بالغرفة الثالثة بنفس الاستئنافية المكلفة بالجرائم المالية والاقتصادية، بعد أن تابعته في الملف المعروف باسم شركته «ستي وان»، بجنايتي تبديد أموال وتزوير وثائق رسمية. وقد سبق للهيئة الوطنية لحماية المال العام بالمغرب أن تقدمت بشكاية إلى الوكيل العام للملك مراكش، أشارت فيها إلى ما اعتبرته تزويرا في وثيقة رسمية «تبديدا واختلاسا للمال العام واستغلالا للنفوذ»، في قضية الحي الشتوي لمراكش، حيث عمدت شركة «ستي وان»، لصاحبها عبد العزيز البنين، إلى شراء العقار المسمى «الجناح» من مالكيه الأصليين وهم ثلاثة أجانب، علما بأن العقار كانت ملكيته في الأصل للأملك المخزنية. وتفيد شهادة الملكية المتعلقة به أنه منقل بحق ارتفاع عبارة عن طريق عرضها عشرة أمتار. (أخبار اليوم، المساء، الأخبار، 2013/07/30). قرر قاضي التحقيق بالغرفة الثالثة محكمة الاستئناف، يوم الثلاثاء 24 شتنبر 2013، إخضاع النائب الأول لعمدة مراكش عبد العزيز البنين، عن التجمع الوطني للأحرار، لتدبير المراقبة القضائية وسحب جواز سفره ومنعه من مغادرة التراب الوطني، وذلك بعد الاستماع إليه في أولى جلسات الاستئناف الابتدائي، في إطار ما يعرف بقضية «ستيس وان» الذي يتابع فيها المعني من قبل النيابة العامة بتهمة تبديد أموال عامة وتزوير وثائق رسمية. (الخبر، المساء، أخطر اليوم، 2013/09/26).

قضايا أخرى: تتابع النيابة العامة باستئنافية مراكش رئيس جماعة «كتاوة» بإقليم زاكورة، الحسين واعباط، بتهم «اختلاس وتبديد أموال عامة، وتلقي فائدة في عقد بالشركة التي يتولى إدارتها، والغدر، والتزوير في محركات إدارية وتجارية». وعلمت «أخبار اليوم» بأن الوكيل العام لدى استئنافية مراكش أحال الملف على يوسف الزيتوني، قاضي التحقيق بالغرفة الثالثة المكلفة بجرائم الأموال بنفس المحكمة. (أخبار اليوم، 2013/08/12).

العمدة السابق لمراكش ومن معه أمام قاضي التحقيق؛ اتهامات بتبديد المال العام وتزوير وثائق إدارية رسمية: أفادت مصادر مطلعة أن الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف مراكش قرر متابعة مجموعة من المستشارين والموظفين الجماعيين في المجلس السابق الذي كان يرأسه العمدة السابق عمر الجزولي على خلفية الانتهاك من الأبحاث التي أجرتها الفرقة الوطنية للشرطة القضائية بخصوص الشكاية التي تقدم بها فرع الهيئة الوطنية لحماية المال العام بمراكش بخصوص نفقات ومصاريف غير مبررة صرفها المجلس الجماعي السابق على مجموعة من الأشخاص لا تربطهم أية صلة، أو علاقة بالمجلس، كما لم يسبق لهم أن قدموا أية خدمة إلى هذا الأخير بحسب ذات الشكاية. (المساء، العلم، 2013/09/09). أفادت مصادر أن قاضي التحقيق الأستاذ يوسف الزيتوني بغرفة جرائم الأموال باستئنافية مراكش أصدر قرارا يقضي بسحب جواز السفر من العمدة السابق للمدينة الحمراء عمر الجزولي والمنع من مغادرة التراب الوطني. القرار صدر على خلفية الاستماع للعمدة المذكور في جلسة حضرها يوم الاثنين 52 نونبر في قضية معروضة على أنظار الغرفة المذكورة توجه فيها للمعني تتعلق بتبديد أموال عمومية، وتزوير وثائق رسمية وإدارية واستعمالها، والحصول على فائدة مؤسسه بتولى تسيرها. وأوضحت ذات المصادر أن قاضي التحقيق بغرفة جرائم الأموال محكمة استئناف مراكش وجه استدعاءات الحضور في إطار نفس الملف على خلفية

الانتهاء من الأبحاث التي أجرتها الفرقة الوطنية للشرطة القضائية، للاستماع على التوالي إلى أقوال وإفادات كل من النائب السابق للعمدة عبد الله رفوش في جلسة حدد لها موعد 01 دجنبر القادم، وأيضا إلى زين الدين الزهروني، الرئيس السابق للقسم الاقتصادي والاجتماعي بالمجلس البلدي خلال يوم 81 دجنبر المقبل، حيث يتابع هذا الأخير بتهم تبديد أموال عمومية وتزوير وثائق رسمية وإدارية واستعمالها. ومعلوم أن هذه القضية طفت على السطح إثر الشكاية التي تقدم بها فرع الهيئة الوطنية لحماية المال العام بمراكش بخصوص نفقات، ومصاريف غير مبررة صرفها المجلس الجماعي السابق على مجموعة من الأشخاص لا تربطهم أي صلة أو علاقة بالمجلس، كما لم يسبق لهم أن قدموا أية خدمة إلى هذا الأخير بحسب ذات الشكاية. وأشارت الشكاية إلى تسديد المجلس الجماعي لمراكش من ماله على عهد العمدة السابق، نفقات تتعلق بإطعام وإيواء مجموعة من الأشخاص في فنادق فخمة بداخل مدينة مراكش و خارجها ومن دون أن يؤدوا أية خدمة للمجلس ولساكنة المدينة. (العلم، التجديد، الصباح، البيان، يا بلادي، 3102/11/62). وفي نفس القضية قرر قاضي التحقيق المكلف بالجرائم الأموال، بمحكمة الاستئناف بمراكش، سحب جواز سفر البرلماني عبد الله رفوش، النائب السابق للعمدة الجزولي، وإغلاق الحدود في وجهه، ووضعه تحت المراقبة القضائية، خلال جلسة الاستماع إليه، صباح أمس الثلاثاء، حول التهم المنسوبة إليه، في ملف ما يعرف بإكراميات مسؤولين بوزارة الداخلية، وجامعيين، وصحافيين وأجانب. وبحسب مصادر مطلعة، فإن يوسف الزيتوني، القاضي المكلف بالتحقيق في ملفات الفساد ونهب المال العام بمراكش، وبعد الاستماع للبرلماني رفوش المعروف بـ«ولد العروسية»، حول المبالغ المالية التي صرفها المجلس الجماعي لحساب مسؤول بوزارة الداخلية، وأساتذة جامعيين، وصحافيين بعض الجرائد الوطنية، والقنوات التلفزيونية، إضافة إلى دبلوماسيين من دولة السنغال، قرر سحب جواز سفره وإغلاق الحدود في وجهه، ووضعه تحت المراقبة القضائية، بعد متابعتة من قبل الوكيل العام للملك، بتهم تتعلق بتبديد أموال عمومية، والحصول على فائدة في مؤسسة يتولى تسييرها. (المساء، أخبار اليوم، 3102/21/11).

الجمعة 20 شتنبر 2013، تم تقديم وزير سابق في حكومة كريم عمراني (-1983 1958) يوم الجمعة 20 شتنبر 2013 من لدن الوكيل العام بمراكش أمام قاضي التحقيق بالمدينة بتهمة تبديد أموال عمومية خلال الفترة التي شغل فيها منصب رئيس الجماعة الحضرية للصويرة ما بين 1997 و2003. ويتابع رئيس المجلس البلدي للصويرة إلى جانب عشرة أشخاص آخرين، من بينهم منتخبون ومنعشون عقاريون، ورئيس نادي رياضي بالصويرة بتهم عديدة من بينها على الخصوص الرشوة، وتبديد أموال عمومية، واستعمال وثائق مزورة، و يتهم المتهم الرئيسي الذي كان من المنتظر الاستماع إليه يوم الاثنين 23 شتنبر من طرف الغرفة الجنائية المكلفة بالجرائم المالية بمحكمة الاستئناف بمراكش، بتحويله لقطعة أرضية كانت مخصصة لإنشاء ملعب رياضي إلى مركب سكني مهم. وكانت القضية قد تفجرت سنة 2003، حين عبرت أسماء الشعبي، ابنة الملياردير ميلود الشعبي، ورئيسة المجلس الجماعي للصويرة، عن تحفظها خلال توقيعها على محضر تسليم السلط مع الرئيس المنتهية ولايته سنة 2003، قبل أن تتهمه بتبديد أموال عمومية. (بلادي، نت، 23/09/2013).

متابعة أحد عشر منتخبا وموظفا بجماعة الصويرة بالرشوة وتزوير وثائق رسمية: قرر الوكيل العام للملك لدى محكمة الاستئناف بمراكش متابعة 11 منتخبا وموظفا بالمجلس الجماعي لمدينة الصويرة بتهمة التزوير في محررات عرفية واستعمالها، وتسليم وثائق إدارية لأشخاص لا حق لهم فيها، والرشوة، قبل إحالتهم على قاضي التحقيق بالغرفة الثالثة المكلفة بالجرائم المالية للتحقيق معهم. وحسب معلومات مؤكدة حصلت عليها «المساء» فإن الوكيل العام قرر متابعة كل من طاهر عفيفي، الرئيس السابق لبلدية الصويرة، وعدد من المنتخبين والموظفين بعد التحقيق الذي أجرته الشرطة القضائية بخصوص الشكاية التي تقدمت بها الهيئة العليا لحماية المال العام بالمغرب فرع مراكش. (المساء، أخبار اليوم، 2013/09/24).

أحالت المحكمة المختصة في الجرائم المالية لدى المحكمة الاستئنافية بالرباط من جديد رئيس جماعة الحوافات التابعة لإقليم سيدي قاسم من أجل تعميق البحث معه بعد تورطه في اختلاسات مالية من مداخيل الجماعة والتزوير. وكان المتهم قد اعتقل يوم الثلاثاء الماضي بتهمة إهدار مبالغ مالية مهمة تجاوزت مبلغ 100 مليون سنتيم يمثل مداخيل كراء السوق الأسبوعي خاصة بسنة 2011 وتزوير محضر دورة فبراير 2012. (الأحداث المغربية، 13/12/2013).

محكمة جرائم الأموال تستدعي 14 عضوا من جماعة بضواحي سيدي قاسم : يدخل ملف اعتقال رئيس جماعة الحوافات بسيدي قاسم، المنتمي لحزب التجمع الوطني لأحرار، منعظفا حاسما، بعد أن وجه قاضي التحقيق بمحكمة الاستئناف بالرباط، قسم جرائم الأموال استدعاء إلى 14 عضوا جماعيا للتحقيق معهم في ملف اختلاس 101 مليون سنتيم. (المساء، 14/01/2013).

الملك محمد السادس: الدار البيضاء تعاني من ضعف في الحكامة : حُصص الخطاب الذي ألقاه الملك في يوم افتتاح السنة التشريعية في جزءه الأول حول مدينة الدار البيضاء، وهو ما يعد سابقة. تصنف العاصمة الاقتصادية للبلاد ضمن المدن «التي تعاني من اختلالات في التدبير من قبل هيئاتها المنتخبة». وفي هذا الصدد، تعرض مجلس مدينة الدار البيضاء الذي يتأسسه محمد ساجد، عن حزب الاتحاد الدستوري، الذي يشغل أيضا منصب نائب بالبرلمان، لانتقادات من لدن الملك محمد السادس. « فالدار البيضاء هي مدينة التفاوتات الاجتماعية الصارخة، حيث تتعايش الفئات الغنية مع الطبقات الفقيرة. وهي مدينة الأبراج العالية وأحياء الصفيح. وهي مركز المال والأعمال والبؤس والبطالة وغيرها، فضلا عن النفايات والأوساخ التي تلوث بيضها وتشوه سمعته». ويقول الملك في خطابه أن المشكل « يتعلق بالأساس بضعف الحكامة » الذي يرجع بالأساس لتراكم المسؤوليات». (يا بلادي، أنفومديير، لوماتلن، لزيكو، البيان، 12/10/2013).

أخيرا تم الإفصاح عن عدد الموظفين الجماعيين خلال اجتماع لمنتخبي مدينة الدار البيضاء: ويتعلق الأمر ب 000 17 موظف، بكتلة أجرية تبلغ 1.3 مليار درهم، وذلك حسب مصادر صحفية. ويمثل هذا الرقم نصف ميزانية الاشتغال تقريبا. ويذكر أن 40% من مجموع الموظفين (7000 شخص) هم موظفون أشباح دائما حسب نفس المصدر. (أنفومديير، 25/10/2013).

وزارة الداخلية تفتتح مالية المدينة: المفتشية العامة للإدارة الترابية تفتتح مالية مجلس مدينة الدار البيضاء. وقد أكدت في هذا الصدد مصادر موثوقة أن المفتشية تعتزم القيام بحملة افتتاح واسعة للتدبير الجماعي للعاصمة الاقتصادية، لا سيما الملفات المتعلقة بالصرف الصحي، واللوحات الإعلانية، والتعمير، وإضافة إلى قطاعات التدبير المفوض. وحسب نفس المصدر، فقد عقد مسؤولون من وزارة الداخلية جلسة للاستماع لعمدة مدينة الدار البيضاء، محمد ساجد، وأخبروه أن فريقا من المفتشية العامة للإدارة الترابية تعتزم التدقيق في الوضعية المالية للمدينة. (28، La Tribune 2013/11).

وبعيدا عن مدينة الدار البيضاء، قامت المفتشية العامة للإدارة الترابية التابعة لوزارة الداخلية، خلال السنة الجارية إلى حدود شهر شتنبر الماضي، بما مجموعه 71 مهمة تتعلق بمراقبة التسيير المالي والإداري للجماعات الترابية، ومراقبة التعمير والتحري في التصرفات المنسوبة للمنتخبين وبعض الموظفين أو بعض رجال السلطة وأعاونهم. وأكد الشرقي الضريس الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية، أول أمس الخميس، أثناء عرض الميزانية القطاعية لوزارة الداخلية في اجتماع لجنة الداخلية بمجلس النواب، أن المفتشية العامة للوزارة قامت باتخاذ 59 إجراء لمعالجة الاختلالات والنواقض المسجلة، من أهمها العزل من عضوية أومهام رئيس المجلس ونوابه، والإحالة على المجالس الجهوية للحسابات، أو المتابعة القضائية، علاوة على الإجراءات التأديبية المتخذة في حق الموظفين أو رجال وأعاون السلطة، وعزل نواب الجماعات السلالية. (الأخبار، 02-03/11/2013).

2. النظام القضائي: هل أصبح الإصلاح مستحيلا بعد استئراء الرشوة؟

في 2013، كشفت الصحافة عن مجموعة من حالات الرشوة بصفوف القضاة، والمحامين: أصدرت غرفة الجنايات الابتدائية المكلفة بجرائم الأموال بفاس، يوم الثلاثاء الماضي، حكما بثلاث سنوات في حق كاتب ضبط بمحكمة الاستئناف بتازة، ووجهت إليه المحكمة تهمة الارتشاء واستغلال النفوذ. واعترف كاتب الضبط أمام قضاة الحكم بتسليم 45 مليوناً إلى قاضيين بالمحكمة المذكورة، قصد الحكم لصالح عائلة تتكون من 12 أسرة من كريسيف، في ملف عقاري معروض على المحكمة، مشيراً كما ورد في «الصباح» في عدد الخميس 28 مارس، إلى أن محاولاته في استرجاع المبالغ التي تسلمها القاضيان المشتبه فيهما باءت بالفشل. (الصباح، الأحداث المغربية، 28/03/2013).

قضت غرفة الجنايات الاستئنافية (قسم الجرائم المالية) بفاس بسنتين حبسا نافذا في حق كاتب الضبط محكمة الاستئناف بمدينة تازة، أقر بتسليم رشوة إلى قاضيين بالمحكمة ذاتها بلغت قيمتها 54 مليون سنتيم. وكان المتهم توبع في الملف رقم 13/9 المتعلق باستئناف الحكم الابتدائي في القضية ذاتها بتهمة التوسط في عملية إرشاء قاضيين للحكم لصالح عائلة من مدينة كرسيف، في ملف يتعلق بنزاع حول عقار. وكان الحكم الابتدائي قضى بثلاث سنوات سجنا نافذا في حق كاتب الضبط وغرامة قدرها 5 آلاف درهم. وكان الوكيل العام باستئنافية فاس أحال ملف القاضيين محكمة الاستئناف بتازة، المتهمين بتلقي رشوة الـ54 مليون سنتيم، على المجلس الأعلى للقضاء بالرباط، بعد توصله بتقرير عن نتائج خبرتين حول أشرطة مسجلة، تظهر القاضيين يتحدثان مع كاتب الضبط حول الملف ذاته، واحدة أنجزها مختبر الدرك الملكي بالرباط، وأخرى أنجزها مختبر أمني باستوكهولم بالسويد. وبادر أحد أفراد العائلة المشتكية، وهو يحمل الجنسية السويدية، إلى تسليم شريطين إلى وزير العدل والحريات، الذي أمر إثر ذلك بفتح تحقيق مع القاضيين المتهمين بتلقي الرشوة. (الصحراء المغربية، 28/06/2013).

إيداع قاضي سابق السجن بتهمة الغش في امتحانات الباكلوريا: أصدرت المحكمة الابتدائية بالدار البيضاء، يوم الثلاثاء 30 أبريل 2013، حكما بسنتين ونصف سجنا نافذا في حق قاضي سابق بتهمة الغش في امتحانات الباكلوريا. وتعود وقائع هذه القضية منذ سنتين حيث توصلت لجنة تحقيق بشكوك حول نقاط حصل عليها ابن القاضي السابق خلال امتحانات الباكلوريا. حيث حصل الطالب على معدل 20 في كل من مادة الفيزياء، والرياضيات، والطبيعيات. وفي هذا الشأن، اكتشفت أستاذة مكلفة بالتصحيح تغير الخط من ورقة امتحان إلى أخرى الأمر الذي دفعها للإبلاغ عن الأمر والقيام بتحقيق في الموضوع. (بلادي، نت، 03/05/2013).

إصلاح القانون الجنائي: تشديد العقوبات المتعلقة بالرشوة بالنسبة للقضاة والموظفين: تأتي التغييرات التي أدخلت على بعض مقتضيات القانون الجنائي لتعزيز المسؤولية الجنائية للقضاة والموظفين فيما يخص الرشوة. التعديلات نشرت في الجريدة الرسمية في عدد 12 غشت 2013، وتضم مقتضياتها المتعلقة بالاختلاس والغدر الذي يرتكبه الموظفون العموميون (الفصول 241-247) الفصل «242 مكرر» الذي يشدد المسؤولية الجنائية للقضاة والموظفين العموميين، لا سيما بالنسبة للاختلاس الأموال العمومية وتبديدها، أو الاحتفاظ بها بطريقة غير مشروعة... وبالإضافة إلى الجانب الأخلاقي الضروري لتصنيف جريمة ما بالجنائية، يضيف الفصل الجديد مفهوم «الإهمال الخطير». ويعاقب الجاني بالحبس من شهر واحد إلى ستة أشهر وبغرامة من ألفي درهم. لكن إذا ثبتت نية إلحاق الضرر فالعقوبة تتراوح من 5 إلى 10 سنوات حبسا. ويضيف الفصل أن العقوبة تتضاعف إذا تجاوزت قيمة الأشياء المبددة أو المختلسة أو المحتجزة أو المخفأة مائة ألف درهم. كما تم أيضا تعديل الفصل 248 المتعلق بالرشوة واستغلال النفوذ: حيث انتقلت العقوبة المالية من الغرامة المتراوححة ما بين 250 إلى 5000 درهم، إلى الغرامة من 500 إلى 100 000 درهم. وتتضاعف العقوبة إذا فاقت قيمة الأموال المحصل عليها في إطار الرشوة 100 000 درهم، بحيث تصبح العقوبة الحبسية المتراوححة من سنتين إلى 5 سنوات من 5 إلى 10 سنوات، وترتفع غرامة 100 000 درهم إلى مليون درهم. (المساء، التجديد، الصباح، الصحراء المغربية، الأحداث المغربية، ليراسيون، يا بلادي، ليكوثيس، 03/09/2013).

أما فيما يتعلق بالقضايا التي ما زالت معروضة أمام القضاء: أودع محام بهيأة مكناس رهن الاعتقال الاحتياطي بالسجن المحلي بخنيفرة، يوم الجمعة الماضي، بعد أن أمرت النيابة العامة باعتقاله في قضية «اختلاس أموال عمومية» و«خيانة الأمانة» رفقة مستشارين جماعيين بالجماعة القروية (تقدم بالشكاية قبل أن تنقلب القضية ضده وتقرر متابعته في قضية «اختلاس أموال عمومية» و«الارتشاء» و«خيانة الأمانة»). وكان المحامي، وهو رئيس الجمعية الخيرية الإسلامية دار الطالب المكلفة بتدبير وتسيير خيرية كهف النور بإقليم خنيفرة. تقدم بشكايات ضد بعض أعضاء الجمعية يطالب فيها بفتح تحقيق في «اختلاسات»، إلا أنه بعد البحث تقررت متابعة المحامي أيضا إلى جانب أمين مال الجمعية ومستشارين جماعيين ليتم اعتقالهم وإيداعهن بالسجن المحلي بخنيفرة. (الصباح، المساء، 08/01/2013).

الدار البيضاء: اعتقال قاضي متلبسا بجريمة الرشوة: تم اعتقال نائب الوكيل العام للملك محكمة الاستئناف بالدار البيضاء يوم السبت 16 مارس في حالة تلبس في قضية رشوة بالدار البيضاء، بعد تلقيه 10000 درهم داخل سيارة من مواطن. وفي هذا الصدد نصبت الشرطة القضائية والمفتشية العامة لوزارة العدل كمين للقاضي أمام مقر سكنه بزقة ولاد زيان بالدار البيضاء، وقد تم استفساره عن امتلاكه للمال، حيث أرقامه التسلسلية متطابقة مع تلك التي قدمها المشتكي. بوجود القاضي الآن رهن الاعتقال الاحتياطي في انتظار مثوله أمام القضاء. وتجدر الإشارة أنه في دجنبر 2012، تم متابعة قاضيان بنفس الطريقة، في حالة تلبس بتلقي الرشوة، عندما كانا يتلقيان 20000 درهم من طرف زوجة قاضي متوفي، للتدخل في قضية معروضة على النيابة العامة بالرباط. (بلاي، الأحداث المغربية، أخبار اليوم، الصباح، بيان اليوم، 19/03/2013).

اتهامات جديدة بالرشوة تلاحق نائب الوكيل العام للملك لدى استئنافية الجديدة، الذي كان يشغل منصب نائب الوكيل العام للملك بورزازات. القضية الجديدة من المقرر أن يستمع إليه فيها يوسف الزيتوني، قاضي التحقيق بالغرفة الثالثة المتخصصة في جرائم الأموال باستئنافية مراكش، بعد انتهاء العطلة القضائية، في ملف آخر يتهمه فيه متابع بالاتجار بالمخدرات بتسليمه رشوة قدرها 78 مليون سنتيم مقابل إلغاء مذكرة بحث وطنية صادرة في حقه. وأمر مصطفى الرميد، وزير العدل والحريات، بإحالة الملف من أجل الاختصاص على غرفة جرائم الأموال باستئنافية مراكش حيث استمع قاضي التحقيق ابتدائيا وتفصيليا، خلال الأيام القليلة الماضية إلى المتهم والوسيط وبعض الشهود. (أخبار اليوم، 12/08/2013).

أودعت السلطات ميمدلت كاتبها للضبط يشتغل بالمحكمة الابتدائية بالسجن المحلي ميمدلت بعد اعتقاله بتهم تتعلق بالارتشاء والإهانة. وأكد مصدر مطلع ل«التجديد» أن الواقعة بدأت بعد توتر بين المعني بالأمر ورئيس قسمه حول تلقيه رشوة وصل الأمر بعدها إلى رئيس المحكمة الذي أمر بعد أن تطورت الأمور باعتقال المعني بالأمر بتهمة الارتشاء وإهانة رئيس المحكمة. (التجديد، 03/09/2013).

نظرا لكثرة القضايا المتعلقة بالرشوة في قطاع العدل، دعت الحكومة إلى تخليق القطاع: أثار المصطفى الرميد، وزير العدل والحريات يوم الإثنين 04 أكتوبر 2013، أمام لجنة العدل والتشريع وحقوق الإنسان، المحور الاستراتيجي لميثاق إصلاح منظومة العدالة بخصوص تخليق القطاع. وأشار الرميد أنه تم تفعيل المفتشية القضائية العامة والخاصة على إثر شكوى رفعت ضد قضاة وكتاب ضبط متورطين في أعمال تمس بالنزاهة. وتلقت المفتشية، ما بين فاتح يناير و15 أكتوبر 2013، 33 شكاية ضد قضاة، 16 منها أفضت إلى إنجاز تقارير، و141 شكاية ضد موظفين 77 منها صنفت لعدم وجود أدلة. وبخصوص كتاب الضبط، فقد أحالت وزارة العدل 22 ملفا على العدالة، إضافة إلى 11 ملف مرتبط بمخالفات مهنية. لكن، وإلى غاية الساعة، لم يتم توقيف سوى أربعة منهم. وبالنسبة لباقي المهنة القضائية، همت الإجراءات التأديبية 46 محام (من مجموع 10 790 محام في المغرب)، و49 موثق، و31 خبير، و28 عدل و10 مفوضين قضائيين. كما تمت متابعة بعض هؤلاء المهنيين، ويتعلق الأمر ب 72 محام، و13 موثق، و16 عدول، و5 خبراء، و14 مفوض قضائي. (المنعطف، العلم، الأخبار، ليكوميست، 07/11/2013).

3. الرشوة، الدرك، القوات المساعدة، والجمارك

تعرف الرشوة انتشارا كبيرا على مستوى قطاع الشرطة، والدرك، والقوات المساعدة، والجمارك بدوره. مرصد الرشوة تتبع تقريبا كل الحالات التي رصدتها الصحافة الوطنية خلال سنة 2013.

أحكام بالإدانة: قضت هيئة التلبس بالمحكمة الابتدائية بإنكان، مساء أول أمس الأربعاء، على الدركي الموقوف بمركز خميس أيت عميرة، في إقليم اشتوكة أيت باها، بتهمة الارتشاء، بستة أشهر حبسا نافذا، وغرامة مالية قدرها عشرة آلاف درهم للضحية، و5000 درهم للحق العام، وذلك بعدما وجهت له تهمة الارتشاء ومخالفة الضوابط العسكرية. وتعود حيثيات هذه النازلة إلى الأسبوع ما قبل الماضي، حين اعتقلت عناصر من القيادة الجهوية للدرك الملكي وبحضور القائد الجهوي بأكادير بعد عصر يوم الخميس 24 يناير المنصرم، الدركي المتهم، الذي يعمل بمركز الدرك بخميس أيت عميرة إقليم اشتوكة أيت باها متلبسا بتلقي رشوة من أحد المواطنين بعد نصب كمين له في هذا الإطار. (الأخبار، الأحداث المغربية، 04/02/2013).

أحكام بالسجن ضد رجال شرطة تمارة الصخيرات المتهمين بالرشوة في قضية ولد هيبول: قضت غرفة الجنايات الابتدائية المكلفة بجرائم الأموال بمحكمة الاستئناف بالرباط، بأحكام تراوحت بين البراءة وأربع سنوات حبسا نافذا، في حق 18 متهما من بينهم 16 عنصرا أمنيا من شرطة الصخيرات تمارة، متورطين في قضية رشوة. همت الأحكام القضائية الميلودي الزحاف، الملقب ب«ولد هيبول»، المتهم الرئيسي، بأربع سنوات حبسا نافذا وغرامة مالية قدرها 10 آلاف درهم، بعد مؤاخذته من أجل جنحة «الإرشاء». فيما قضت في حق متهمة بسنة حبسا نافذا وغرامة قدرها خمسة آلاف درهم. في حين، قضت المحكمة في حق عناصر الأمن التابعين للمنطقة الإقليمية الصخيرات تمارة، بسنة ونصف حبسا نافذا في حق متهم برتبة مفتش شرطة، وبسنة حبسا نافذا في حق ثلاث متهمين برتبة ضابط، ومفتشي شرطة، مع أدائهم غرامة قدرها خمسة آلاف درهم لكل واحد منهم. كما قضت بثلاثة أشهر موقوفة التنفيذ وبثمانية أشهر حبسا نافذا في حق 11 ضابط وغرامة مالية قدرها خمسة آلاف درهم، فيما برأت ساحة رجل أمن برتبة مفتش ممتاز كان يتابع في حالة اعتقال احتياطي. (الأخبار، الصباح، الحركة، المساء، ليبراسيون، البيان، أنفمديير، 17/04/2013).

الحكم بالسجن على الدركيين المتابعين من طرف المغاربة المقيمين بالخارج: تم الحكم على تسعة دركيين المعتقلين بناء على أوامر من الملك محمد السادس في صيف سنة 2012، والمتابعين بتهمة الابتزاز وطلب رشوة من المغاربة المقيمين بالخارج، لمدة تتراوح بين ستة أشهر إلى سنة واحدة من قبل المحكمة العسكرية بالرباط. وتجدر الإشارة إلى أنه تم التبليغ عن تصرفات هؤلاء الدركيين من قبل المغاربة المقيمين بالخارج عن طريق شكاية وجهت إلى الملك محمد السادس. و بذلك توبعوا بالخصوص بتهمة الرشوة والتحرش بالمغاربة المقيمين بالخارج، على حدود ميناء طنجة ميد، علما أنه تم تصوير المسؤولين من قبل عدسات المراقبة، و مع ذلك قام محاموا الدفاع بالطعن. (بلادي، نت، 16/04/2013).

فيما يتعلق بالقضايا المعروضة أمام القضاء فهي متعددة: أطاحت لجنة تفتيش تابعة إلى المديرية العامة للأمن الوطني بالرباط، أخيرا، بثلاثة عناصر أمنية في فضيحة ارتشاء بالمدارات الطرقية بالعاصمة الإدارية، ما دفع المديرية العامة إلى اتخاذ إجراءات جزرية في حقهم، بعد تأكدها من المخالفات التي ارتكبتها رجال الأمن الموقوفين. وعلمت «الصباح»، من مصادر مطلعة، أن لجنة التفتيش استعانت بكاميرات متطورة لمراقبة رجال الأمن الموقوفين، وصدت رجل أمن يتسلم رشوة من مخالفين لقانون السير بالمدارات الطرقية، مقابل السماح لهم بالمرور. واستنادا إلى المصدر ذاته، أوقفت المديرية العامة للأمن الوطني شرطيا عن العمل، بينما قامت بتنقل الشرطيين الآخرين إلى مدينتين أخريين كإجراء تأديبي في حقهم. واعترف الشرطي الذي أوقف عن العمل بتلقي رشوى من المخالفين للسير في الطرقات القريبة من شاطئ لوداية، وواجهته لجنة التفتيش بأدلة قطعية تثبت ارتكابه للتهمة التي وجهت إليه، وأنجزت تقريرا في الموضوع أخلته على بوشعيب ارميل، المدير العام لمديرية الأمن الوطني. وفي سياق متصل، كانت لجنة التفتيش تتوفر على معلومات تفيد تلقي الشرطيين الآخرين لرشوى مقابل السماح للمخالفين بالمرور، إلا أن عملية المراقبة التي أشرفت عليها اللجنة المذكورة لم تثبت، بصفة قطعية، تلقيها إتاوات من أصحاب عربات السير، وواجه الشرطيان اللجنة بالإنكار أثناء الاستماع إليهما، ما دفع المديرية العامة إلى تنقليهما إلى مدينتي بعبديتين عن العاصمة الإدارية إجراء تأديبيا في حقهم. (بلادي، الصباح، الأخبار، أخبار اليوم، 13/02/2013).

على إثر الشكاية التي وضعها مواطن يقطن بدوار «تن عدي» بجماعة أيت عميرة بإقليم اشتوكة أبت باها، لدى الوكيل العام بمحكمة الاستئناف بأكادير، بشأن الابتزازات المالية التي تعرض لها من قبل دركي، تم وضع كمين لهذا الأخير من قبل عناصر الدرك القضائي بقيادة الكولونيل القائد الجهوي للدرك، حيث صُبط متلبسا برشوة قدرها 2000 درهم في الساعة الرابعة من يوم الخميس 17 يناير 2013 بمنطقة «تن عدي». (19-20/01/2013).

بني ملال: إيقاف دركيان متلبسين بتلقي رشوة: أُلقت لجنة مراقبة تابعة للقيادة الجهوية للدرك الملكي لبني ملال دركيين متلبسين بتلقي رشوى، نهاية فبراير بتيزي تيسلي. وقد أثار الدركيان اشتباه المراقبان مغادرتهما للموقع الذي تكلفا بمراقبته. وقد تم توقيفهما متلبسين بتلقي رشوى من سائق شاحنة. كما تم إيداع الدركيين السجن رهن الاعتقال الاحتياطي قبل أن تتم إحالتهم على القضاء العسكري بالرباط في انتظار بدء المحاكمة. (بلادي، الأخبار، الأحداث المغربية، هسبريس، 02/03/2013).

كمين يوقع دركيين بالبيضاء متلبسين بالارتشاء: ألقت عناصر الفصيلة القضائية للدرك الملكي بالقيادة الجهوية للبيضاء، أول أمس الخميس القبض على دركيين يعملان بالمركز الترابي للنواصر، متلبسين بتسليم رشوة محددة في 20 ألف درهم من تاجر متلاشيات. وكشفت مصادر مطلعة ل «الصباح» أن العملية أشرف عليها حسن مطر وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية الزجرية بالبيضاء، بعد أن تقدم منه الضحية وأخبره أن رجلي درك طالباه بمليونين بعد أن أوقفاه على متن شاحنة محملة بمتلاشيات وهدداه بحجزها وإيداعه السجن بداعي اقتناء النحاس المسروق إذا لم يحضر المبلغ. (بلادي، نت، الأحداث المغربية، الصباح، المساء، 20/05/2013).

اعتقال وكيل عام مزيف لمحكمة النقض بالرباط بسبب تسلم 80 مليوناً رشوة: أحالت الشرطة القضائية بابن سليمان على وكيل الملك لدى المحكمة الابتدائية بالمدينة وكيل عام مزيف يدعي أنه يعمل بمحكمة النقض بالرباط، وأن له نفوذ بجميع المرافق الإدارية والقضائية. وكانت المصلحة الأمنية أوقعت بالنصاب وهو يحاول تسلم مبلغ رشوة بقيمة 80 مليون سنتيم، بعد أن وضعت له كمينا بواسطة أحد عناصرها الذي قام بتسجيل حوار كامل له مع أحد ضحاياه. وعلمت «الأخبار» أن الظنن أوهم أحد ضحاياه وهو مهاجر بإسبانيا بقدرته على التوسط لدى مصالح الأملاك المخزنية والإدارات المعنية، من أجل تمكينه من اقتناء عقار بثمن رمزي. إلا أن الضحية شك في مصداقيته، واتصل بمحاميه الذي بدأ بالتحقيق حول شخصية هذا الوكيل العام ليكتشف أن لا وجود له بمحكمة النقض. فقام بوضع شكاية لدى الوكيل العام للملك بمحكمة الاستئناف بالرباط، وتمت إحالتها في نفس اليوم على أمن ابن سليمان، حيث تم نصب كمين له. (الأخبار، 23/07/2013).

التحقيق مع ثلاثة دركيين متهمين بالرشوة والابتزاز: باشرت المصالح المعنية لدى المركز القضائي بتارودانت التحقيق مع ثلاثة دركيين يعملون بمركز أولاد برحيل على خلفية ورود أسمائهم في قضية ابتزاز أحد المواطنين وتلفيق تهمة الاتجار في المخدرات له، حيث تقدم هذا الأخير بشكاية إلى النيابة العامة بتارودانت يقول فيها إنه يملك سيارة لنقل البضائع وبينما كان في إحدى محطات البنزين فوجئ بدورية تابعة للدرك بأولاد برحيل تعمل على توقيفه حيث تم التأكد من أوراق سيارته ومن هويته، وأخبرته عناصر الدورية بأنها تلقت مكالمة هاتفية تخبرهم بأنه يحمل معه أشياء محظورة. وبعد تفتيش الصندوق الخلفي للسيارة تم العثور على كيس بلاستيكي توجد به خضر ووسطها توجد حزمة من سنابل الكيف وأوراق طابا، ليتم اقتياده إلى مركز الدرك، وأثناء وجوده داخل المركز حضر شخصان وأخبراه بأنه يوجد في ورطة حقيقية وما عليه إلا أن يتدبر مبلغ 15 ألف درهم من أجل التدخل لصالحه ليطلق سراحه. (بلادي، نت، المساء، 23/07/2013).

كمين يطيح بعنصرين من الصقور متلبسين بالارتشاء: أسفرت عملية مراقبة قامت بها لجنة تابعة للمفتشية العامة للأمن الوطني عن ضبط عنصرين أمنيين من فرقة الصقور متلبسين بالارتشاء قرب أحد الشبائيك الأتوماتيكية بسلا. ووفق ما أكده مصدر مطلع، فقد تم إيداع عنصرين من فرقة الصقور، يعملان بالمنطقة الإقليمية لأمن سلا سجن الزاكي، عصر يوم الجمعة، في حالة اعتقال، بعد أن قرر وكيل الملك بالمحكمة الابتدائية متابعتهم بالارتشاء. وكشفت المصادر ذاتها أن اعتقال المتهمين تم بعد عملية مراقبة قامت بها لجنة تفتيش من المديرية العامة للأمن الوطني عقب توصلها بتقارير حول نشاط مشبوه لبعض العناصر الأمنية، حيث تم إخضاع بعض النقط للمراقبة، منها الشريط الساحلي المحاذي لحي سعيد حجي. (المساء، 30/12/2013).

توقيف شرطين مراكش وإحالة ضابط على التقاعد من أجل الرشوة: علمت «الأخبار» من مصادر مطلعة، أن الإدارة العامة للأمن الوطني، أصدرت الجمعة الماضي، قرارا يقضي بتوقيف مفتشي شرطة مدة ستة أشهر لكل واحد منهما، وإحالة ضابط أمن على التقاعد قبل سنتين من السن القانوني، كإجراء مؤقت في انتظار قرار نهائي صادر عن المجلس التأديبي. وبحسب مصادر عليمية، فإن أسباب توقيف رجال الأمن الثلاثة، العاملين بالدائرة الأمنية الأولى بمراكش، تعود إلى شكاية تقدمت بها فئاتان ضدهم. (الأخبار، 30/12/2013).

الشرطة: الفساد والجشع: كشف حسن البلوطي، رجل الشرطة الذي أطلق النار على ثلاثة من زملائه يوم 10 مارس بمركز الشرطة بمدينة مرسع بلقصور، عن حقائق مروعة حول الفساد المستشري داخل جهاز الشرطة في المنطقة. كان البلوطي يزاوول مهنته كشرطي منذ 1982. حسب البلوطي، رئيس المفوضية وقائد الدرك الملكي يتلقيان إتاوات شهرية تتراوح بين 10 آلاف درهم و15 ألف درهم من المهربين وباقي التجار الذين يعبرون المنطقة. (بلادي، 26/03/2013).

4. الرشوة بقطاع التجارة: سوق الجملة للخضر والفاواكه بالدار البيضاء مرتع الاختلالات والإجراءات اللامتناهية

يعتبر ملف سوق الجملة للخضر والفاواكه بالدار البيضاء من أكثر الملفات جدلا بالمدينة والمعروضة أمام القضاء. وتعود وقائع هذه القضية إلى 08 شتنبر 2010 عندما قامت الفرقة الوطنية للشرطة القضائية، على إثر شكاية وضعتها مراد الكرطومي، بالتحقيق في السوق. وقد كشفت التحقيقات التي همّت مرافق المراقبة عن وجود اختلالات في مرافق التسعيرة والميزان. وتجدر الإشارة إلى أن مراد الكرطومي فاضح الفساد الحاصل بالسوق سبق أن حصل على جائزة النزاهة تترانسبرانسي المغرب لسنة 2011.

وقد قضت المحكمة الجنحية بإبتدائية عين السبع، بالدار البيضاء، يوم الإثنين 25 فبراير 2013، في ملف القضية الأولى المتعلقة بسوق الجملة للخضر والفاواكه بالدار البيضاء. وقد حكمت على المتابعين الإحدى عشر بثمانية أشهر حبسا نافذا وغرامة مالية قدرها 5000 درهم. من بين المتابعين في القضية الرئيس السابق للسوق، ونائب المدير الحالي للسوق، وثلاث وكلاء إضافة إلى تاجر. وتعود فصول هذه القضية إلى 8 شتنبر 2010، على إثر شكاية تقدم بها مراد الكرطومي، مفجر ملف سوق الجملة، لدى الوكيل العام للملك. وقد مكنت التحقيقات التي استهدفت خدمات مراقبة الميزان الكشف عن الغش في وزن الخدمات والضرائب. (الصحراء المغربية، الأخبار، التجديد، أخبار اليوم، المساء، أوجوردوي لوماروك، 26/02/2013).

وفي سابقة فريدة بل الأولى من نوعها بالمغرب حيث أحاب رئيس مجلس النواب كريم غلاب وأحد مستشاري جلالة الملك على مكاملة هاتفية لأحد المواطنين للاستماع إلى شكايته، وحسب مراد كرطومي صاحب هذه المكالمات فإنه حاول الدخول إلى سوق الجملة في الساعة الثانية صباحا ليلة الثلاثاء/ الأربعاء ففوجئ بدخول شاحنات محملة بالفاواكه المستوردة وأخرى محلية، وأن أصحاب هذه الشاحنات يخالفون القانون بتأدية رسوم غير قانونية أي حوالي 10 آلاف درهم بالنسبة للمستوردة وما بين 3 و5 آلاف بالنسبة للمحلية، الأمر الذي دفعه إلى إشعار رجال الأمن والقوات المساعدة هؤلاء لم يقوموا بأية ردة فعل. ليتصل بعمدة الدار البيضاء محمد ساجد ولم يرد عليه هاتفيا وعاوده برفقية هاتفية يشرح له فيها ما يقع بسوق الجملة فلم يجبه، ليتصل بعد ذلك برئيس مجلس النواب وأحد مستشاري جلالة الملك اللذين ردا عليه واستمعا إلى شكايته ووعدها بإيجاد حل لسوق الجملة، وتساءل كرطومي مفجر قضية سوق الجملة لماذا يجب المسؤولين الكبار بالبلاد والعمدة لا يبالي بمصالح المواطنين؟ (العلم، 15/03/2013).

تقدم دفاع مراد الكرطومي، خلال جلسة أول أمس الثلاثاء، بطلب إلى هيئة المحكمة من أجل استدعاء مجموعة من أعضاء مجلس مدينة الدار البيضاء، وعلى رأسهم عمدة المدينة محمد ساجد. وأكد الكرطومي في تصريح ل«المساء» أن استدعاء المسؤولين المذكورين جاء إثر ذكر أسمائهم من طرف المتهمين، الذين استمعت إليهم المحكمة خلال الجلسات السابقة، التي أكد فيها أمين القاعة المغطاة للسوق أن ساجد يعتبر المسؤول الأول عما عرفه السوق من اختلالات، على اعتبار أنه لم يتخذ الإجراءات اللازمة بناء على الشكايات المتعددة، التي كان يتوصل بها من مسؤولي السوق لوقف الاختلالات. وفي سياق متصل، استمعت دائرة الحي الصناعي، الاثنين الماضي، إلى مراد الكرطومي، بناء على شكاية تقدم بها حول ما قال إنها محاولة اغتيال تعرض لها بينما كان يقود سيارته بالشارع العام، واتهم الكرطومي جهات لم يسمها متورطة في اختلالات سوق الجملة بالدار البيضاء بالوقوف وراء الحادث الذي تعرض له الاثنين المنصرم. (المساء، الأخبار، 21/03/2013).

أرجأت الغرفة الجنائية الابتدائية لدى محكمة الاستئناف بالدار البيضاء، أول أمس الثلاثاء، مناقشة الملف الأول لاختلاسات سوق الجملة للخضر والفاواكه، الذي يتابع فيه 26 متهما في حالة سراح مؤقت، إلى 30 أبريل المقبل. ويتابع من ضمن المتهمين المدير السابق للسوق، ووكيل مداخيل وموظفون ومصالحتي الميزان والمراقبة، ورئيس مقاطعة، بتهم «اختلاس وتبديد أموال عمومية والارتشاء والمشاركة فيه، وتزوير وثائق رسمية، وإخفاء معطيات معلوماتية بالحاسوب». وجاء قرار التأجيل، بعدما تبين لهيئة الحكم غياب مجموعة من الشهود، إذا أمرت الهيئة برئاسة المستشار علي طرشي، بإعادة توجيه الاستدعاء للشهود المختلفين. (الصحراء المغربية، 28/03/2013).

وافقت الغرفة الجنائية الابتدائية لدى محكمة الاستئناف بالدار البيضاء، على استدعاء لائحة شهود تتضمن أزيد من 40 شخصا، في الملف الأول لاختلاسات سوق الجملة للخضر والفواكه، الذي يتابع فيه 26 متهما في حالة سراح مؤقت. وجاءت موافقة الهيئة القضائية بعد الاستجابة إلى ملتمس الدفاع، وحضرها 24 متهما وتغيب عنها اثنان موجودان في حالة فرار. ويوجد بين الشهود الجدد في هذا الملف طارق السباعي، رئيس هيئة حماية المال العام بالمغرب، ومحام بهيئة الرباط، الذي رفع شكاية إلى الوكيل العام للملك، تحدث فيها عن اختلاسات بملايير السنتميات، فضلا عن مسؤول إداري بالسوق، وأربعة مسؤولين سابقين بسوق الجملة، مدانين بثمانية أشهر موقوفة التنفيذ على خلفية متابعتهم بتهمة «اختلاس أموال عمومية» في الملف الثالث لسوق الجملة، إضافة إلى رئيس مصلحة الإعلاميات السابق ووكلاء مربعات، ورئيس مصلحة الجبايات سابقا. (الصحراء المغربية، 19/06/2013).

أجلت غرفة الجنايات الابتدائية بالدار البيضاء أول أمس الثلاثاء ملف اختلاسات سوق الجملة للخضر والفواكه بالدار البيضاء إلى يوم 29 أكتوبر المقبل، بسبب عدم إنجاز الخرتين اللتين أمرت المحكمة بهما في شهر يونيو الماضي. ويتابع في الملف عشرة متهمين في حالة سراح - بعد وفاة متهم واحد- من أجل تبديد أموال عامة عن طريق تبديد حجج ومستندات بسوء نية بالنسبة لباقي المتهمين. كما نظرت المحكمة في نفس اليوم في ملف آخر يتعلق باختلاسات نفس السوق، يتابع فيه 26 متهما في حالة سراح، حيث تم تأجيله بدوره إلى يوم 8 أكتوبر القادم، لعدم حضور دفاع باقي المتهمين. (بيان اليوم، الصحراء المغربية، الأخبار، المساء، أخبار اليوم، الأحداث المغربية، 26/09/2013).

أمرت غرفة الجنايات بمحكمة الاستئناف بالبيضاء، يوم الثلاثاء 3 دجنبر، بإحضار متهمين تخلفا عن حضور جلسة محاكمة 26 متهما من بين الموظفين بالسوق والمنتخبين، عن طريق القوة العمومية إلى جلسة 7 يناير 2014، فيما تقررت متابعة متهمين في الملف يوجدان في حالة فرار غيبا. وكشفت مصادر مطلعة للصباح أن الأمر يتعلق بموظفين بكل من قسم الجبايات والإعلاميات اللذين تخلفا عن الحضور رغم توصلهما باستدعاء، خاصة أن الملف ظل يراوح مكانه رغم عقد مجموعة من الجلسات. (الصباح، الأحداث المغربية، الصحراء المغربية، 2013/12/05).

أكدت مصادر جيدة الاطلاع نبا حلول لجنة اقتحاص مالي مختلطة صباح أول أمس الخميس، بسوق الجملة للخضر والفواكه بالدار البيضاء، بهدف التحقيق في اختلالات ضريبية عرفها المرفق العمومي المصنف كثاني دخل لخزينة مجلس المدينة بعد دار الخدمات. حسب مصادر «الخر»، فقد طالبت اللجنة التي تضم ممثلين عن وزارة المالية والقباضة ودار الضرائب بالدار البيضاء، بتخصيص ملفات الديون المترتبة على المتاجر والوكلاء و19 محلا التي لم يسبق لها أن دفعت أي ضرائب، أو تنهرب من دفعها، مضيفة أن اللجنة ستقوم يوم الاثنين بزيارة ميدانية لأصحاب المحلات الـ19 التي أضاعت على خزينة الدولة خمس ملايين، حيث من المحتمل أن تشرع في عملها بالتنسيق مع المسؤولين بالسوق. (الصحراء المغربية، الأخبار، 2013/12/08-07).

رشوة، استغلال النفوذ، فوضى، واختلاسات... ما أن يذكر اسم سوق الجملة بالدار البيضاء إلا وتتم إثارة مجموعة من الاتهامات الخطيرة. اليوم، هناك خمس قضايا معروضة على القضاء مرتبطة بهذه السوق، ولائحة طويلة من الأشخاص المتورطين. إنها قضية مليئة بالتقلبات، برزت إرهاباتها منذ 12 سنة، عندما كشف تاجر بسوق الجملة عن العديد من الممارسات كان قد نعها ب«غير القانونية»... «لقد تم اختلاس الملايين من الدراهم منذ 1986. إنني أقوم منذ 12 سنة بتوجيه شكايات، وقد أثار هذا الملف الكثير من ردود الأفعال، لدرجة أنه أصبح فضيحة معروفة لدى الجميع»، يقول مراد الكرطومي، التاجر بسوق الجملة والكاشف عن الاختلالات، و الحاصل على جائزة النزاهة التي تمنحها ترانسبرانسي المغرب. ومع مرور السنوات، تراكمت القضايا أمام القضاء. ومع توالي الدلائل، والخبرات، وعمليات التبليغ والإنتكار، أصبح هذا الملف الآن يثير غضب العديد من المتدخلين نظرا لبطء المساطر القضائية. (لزيكو، 17/12/2013).

وفي مقابلة مع جريدة « ليزيكو» في عدد 17 دجنبر 2013، قال عبد الصمد صدوق، الكاتب العام لترانسبرانسي المغرب، في رد عن سؤال حول وجهة نظر ترانسبرانسي المغرب في ملف سوق الجملة للخضر والفواكه بالدار البيضاء: « نصنأ أنفسنا طرفا مدنيا، كما منحنا جائزة النزاهة لسنة 2011 لأحد المبلغين عن الممارسات غير القانونية التي يعرفها السوق، وهو مراد الكرطومي. إن ما يميز هذا الملف هو البطء، إذ أنه أمام القضاء منذ أكثر من 10

سنوات، وهو أمر يصعب فهمه.» وتعليقا عن تنصيب ترانسبرانسي المغرب نفسها طرفا مدنيا في القضية، يقول السيد صدوق: « كانت تلك هي المرة الأولى التي نصب فيها أنفسنا طرفا مدنيا في قضية ما منذ أن حازت الجمعية على صفة المنفعة العامة سنة 2009. لقد طالبنا بدفع درهم رمزي، لكننا نعتبر أنه لا يمكن طي هذا الملف بدون أن يتم تسليط الضوء على المبالغ المختلسة، وبدون أن يقوم المتهمون أو على الأقل أولئك الذين تم الحكم عليهم بإرجاع المبالغ المختلسة.»

4. جائزة النزاهة لسنة 2013 لترانسبرانسي المغرب

ترانسبرانسي المغرب تمنح عبد العزيز عدنان، المدير العام للندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي، جائزة النزاهة لسنة 2013. « وقد قررت لجنة التحكيم المجتمعة بالرباط يوم 9 دجنبر 2014 منح جائزة النزاهة برسم هذه السنة إلى السيد عبد العزيز عدنان، المدير العام للندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الجماعي، اعترافا منها بانخراطه ومواقفه الشجاعة ضد الاختلالات التي تطبع قطاعي الأدوية والخدمات الطبية وكذا اعترافا بمجهوداته، على رأس الصندوق، من أجل تحسين حكamته ورفع من جودة الخدمات التي يقدمها.» وقد تم تأسيس جائزة النزاهة سنة 2009، وتهدف إلى تشجيع ثقافة الشفافية. وتتمثل في منح تذكارات رمزية للأفراد أو للجمعيات الذين يساهمون من خلال عملهم في محاربة الرشوة. وقد تم منح الجائزة الأولى لمراد الكرتومي، التاجر الذي كشف عن الاختلالات بسوق الجملة للخضار والفواكه بالدار البيضاء. أما الجائزة الثالثة فقد منحت لمعاد بلغوات، المعروف ب«الحاقد»، مغني الراب الذي ندد بالرشوة في أغانيه.

5. المؤشرات الإحصائية لمستوى الرشوة حسب كل قطاع

المؤشرات الإحصائية أدناه تم إعدادها بالاعتماد على المعلومات المستقاة من الصحافة الوطنية خلال سنة 2013. وتجدر الإشارة إلى أنها لا تعكس بالضرورة درجة الرشوة في القطاعات، ولكن تلخص حالات الرشوة التي كشفت عنها الصحافة وتتمثل القطاعات الأكثر تضررا في: الجماعات الترابية ب 27%، الشرطة والدرك، والقوات المساعدة ب 12%، والصحة ب 11%، والعدل ب 9%، والتجارة والصناعة ب 7%، والمؤسسات العمومية ب 7%، والوظيفة العمومية ب 6%، والرياضة والقطاع الخاص ب 4%.

الجدول التالي يلخص القطاعات الأكثر تضررا من الرشوة حسب ما كشفت عنه الصحافة:

مرصد الرشوة والنهوض بالشفافية

النسبة	العدد	القطاع
27 %	61	الجماعات الترابية
12 %	27	الشرطة-الدرك-القوات المساعدة
11 %	25	الصحة
9%	20	العدل
7 %	16	التجارة-الصناعة
7 %	15	المؤسسات العمومية
6 %	14	الوظيفة العمومية
4%	9	الرياضة
4%	8	القطاع الخاص
1%	2	الضرائب/المالية
1%	2	النقل
1%	2	السكن-العقار
1%	2	الجمارك
1%	2	السجون
8%	17	قطاعات أخرى
100%	220	المجموع



الدار البيضاء : المقر

24، شارع خربكة، الطابق الثالث

الهاتف : 0522.54.26.99

الفاكس : 0522.45.13.91

العنوان الإلكتروني : transparencymaroc@menara.ma

الرباط

28، زنقة أم الربيع. أكدال.

الهاتف : 0537.77.80.01

الفاكس : 0537.68.36.82

العنوان الإلكتروني : contact@transparencymaroc

www.transparencymaroc.ma

www.dai-transparencymaroc.com

www.mamdawrinch.com